

## # المالية العامة :

وهو العلم الذي يعنى بدراسة الاعتبارات السياسية والاقتصادية والفنية والقانونية التي يتعين على الدولة أن تراعيها وهي توجه نفقاتها وإيراداتها بقصد تحقيق الأهداف الاجتماعية والاقتصادية النابعة من مضمون فلسفتها الاجتماعية .

وتتبع أهمية المالية العامة من خلال النقاط الآتية :-

1 - يهتم بنشاط الدولة المالي من حيث تدبير الإيرادات العامة اللازمة لتغطية النفقات العامة التي تستخدمها الدولة لإشباع الحاجات العامة .

2- يهتم بدراسة الآثار المختلفة للإيرادات والنفقات العامة ويسعى إلى تكييف هذه الآثار بحيث تحقيق ما تصبو إليه الدولة من أهداف اجتماعية واقتصادية ... الخ .

3- يتبع الطرائق العلمية في اكتشاف القوانين التي تحكم الظاهرة المالية من حيث العوامل المؤثرة فيها والآثار المترتبة عليها .

4- صلة وثيقة بين علم المالية العامة مع العلوم الأخرى ( الاقتصاد ، القانون ، السياسة ، الاجتماع ) .

# السياسة المالية :- أنها مجموعة من القرارات التي يترتب عليها تحديد طريقة ونمط استخدام مختلف العناصر المالية وتوجيهها والتنسيق بينها لتحقيق أهداف السياسة الاقتصادية وذلك في نفس الوقت الذي تقوم فيه هذه العناصر بوظائفها الأساسية .

## # الحاجات العامة والخاصة :

تعرف الحاجات العامة بأنها الحاجة الجماعية التي يقوم النشاط العام بإشباعها ويترتب على إشباعها منفعة جماعية .

أما الحاجات الخاصة فهي الحاجات الفردية أو الخاصة يحتاجها الإنسان بصفته الشخصية كالحاجة إلى الغذاء والماوى والسكن وغيرها ، وتقسم الحاجات العامة بحسب خصائصها وطبيعتها إلى عدة أنواع :

### 1- الحاجة العامة غير القابلة للتجزئة :-

وهي الحاجات التي لا يمكن تجزئة إشباعها وتجزئة المنفعة المتولدة عنها بالنسبة لفرد أو مجموعة من الأفراد دون البعض الآخر ، فإشباع الحاجة إلى الأمن الداخلي والدفاع الخارجي وإقامة العدالة لا بد أن يتم بالنسبة إلى جميع الأفراد ككل لا يتجزأ ، ويتميز هذا النوع من الحاجات العامة بالسمات الآتية :-

أ - إن الكمية المستعملة من هذه الخدمات تكاد تكون متساوية بين جميع الأفراد .

ب - لا يمكن تطبيق مبدأ الاستبعاد في مثل هذه الحاجات العامة .

ج - هذه الحاجات غير القابلة للتجزئة ويستحيل استبعاد أي فرد من التمتع بمنافع هذه الخدمات .

2 – الحاجات المستحقة :- وهي الحاجات التي يمكن تجزئتها أي تجزئة إشباعها ويعني هذا إمكانية فصل حاجة الأفراد عن حاجة البعض الآخر ، ويتوقف حدود هذه الخدمات أو الحاجات على الطبيعة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية كدور الدولة في المجتمع .

3 – السلع الفردية التي يقوم النشاط العام بإشباعها وهذه السلع بإمكان النشاط الخاص أن يقوم بتوجيه الموارد الضرورية بإشباعها وبسبب اعتبارات مختلفة إستراتيجية وسياسية واجتماعية واقتصادية يقوم النشاط الأربعة بإنتاج هذه السلع والخدمات مثل صناعة الأسلحة ويتسع نطاق هذا النوع من السلع كلما زاد تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية .

#### # معايير التمييز ( الاختلاف ) بين الحاجة العامة والحاجة الخاصة :

- 1- تكون الحاجة خاصة إذا تولى أمر إشباعها الفرد مثل الحاجة إلى الطعام والسكن وغيرها وتكون الحاجة عامة إذا تولت الدولة أمر إشباعها مثل التعليم وخدمات التعليم والصحة وغيرها .
- 2- تكون الحاجة خاصة إذا ما أحس بها الفرد كالحاجة إلى الطعام والسكن وغيرها وتكون الحاجة عامة إذا ما أحست بها الجماعة كالحاجة إلى الدفاع عن الوطن وحفظ الأمن وغيرها .
- 3- يقوم الأفراد بإشباع حاجاتهم الخاصة فإنهم يسعون إلى إشباع أكبر قدر ممكن من حاجاتهم بأقل تكلفة اقتصادية إي بمعنى آخر رغبة الأفراد في تعظيم المنافع والاستغلال الأمثل للموارد بينما الدولة تقوم بإشباع الحاجات العامة فإنها لا تجري موازنة بين المنافع والتكاليف الاقتصادية فقط بل أيضا تجري موازنة بين المنافع والتكاليف الاجتماعية .

#### # عناصر المالية العامة :-

- 1- النفقات العامة :- تقوم الدولة بهدف إشباع الحاجات العامة وتحقيق المنفعة العامة بإنفاق مبالغ مالية تدعى نفقات عامة سواء كانت ذلك سلع وخدمات أو من خلال توزيع دخول بتحقيق أهداف اجتماعية أو اقتصادية كمساعدة الأفراد ذوي الدخل المحدودة كالإعانات .
- 2- الإيرادات العامة : وهي مصادر التمويل التي لا بد منها لتغطية النفقات العامة وتحصل الدولة على هذه الإيرادات من الدخل القومي وقد تعددت أنواع الإيرادات العامة إلا إن الجانب الأعظم يستمد من ثلاثة مصادر أساسية :-
  - أ – إيرادات الدولة من أملاكها الخاصة ومشروعاتها الاقتصادية والرسوم نظير تقديم الخدمات العامة

ب – الإيرادات السيادية مثل الضرائب .

ج – الائتمان ويمثل القروض المحلية والخارجية .

# الموازنة العامة للدولة :- وهي تنظيم مالي يقابل بين الإيرادات العامة والنفقات العامة ويحدد العلاقة بينهما ويوجههما معا لتحقيق السياسة المالية للدولة وهي عادة تكون مدتها سنة ويجري إقرارها من قبل السلطة التشريعية .

# الاختلافات ( الفروق ) بين المالية الخاصة والمالية العامة :-

1- تهدف المالية الخاصة إلى تحقيق مكاسب مالية والحصول على أكبر ربح ممكن جراء استغلال الموارد الاقتصادية المتاحة وهي لا تهتم بأشباع الحاجات العامة أما المالية العامة فإنها تهدف إلى تحقيق مكاسب اجتماعية واقتصادية وسياسية .

2- تحصل المالية الخاصة على إيراداتها عن طريق التعاقد مثل بيع ما تملكه من ممتلكات أو ما تقدمه من خدمات مقابل ثمن بينما المالية العامة تحصل على إيراداتها في الغالب بطريقة قسرية مثلا فرض الضرائب والرسوم وإصدار النقود الجديدة إلا إن هذا لا يمنع من أن تحصل الدولة على إيرادات عن طريق التعاقد مثل حصول الدولة على الأرباح المشاريع الإنتاجية ذات الطبيعة الاقتصادية .

3- في المالية الخاصة تتم الموازنة بين الإيرادات والنفقات من تحديد الإيرادات أولا ومن ثم الإنفاق وذلك بسبب محدودية قدرة الأفراد على توفير الإيرادات بينما المالية العامة فإن الدولة تحدد النفقات أولا ثم تقوم بتدبير الإيرادات اللازمة بتغطية النفقات وذلك بسبب إن نفقات الدولة تكون واجبة الدفع ولا يمكن التخلي عنها أو تأجيلها مثل نفقات الدفاع والأمن وغيرها وكذلك أن الدولة لها مقدرة كبيرة في تدبير الإيرادات مثل رفع أسعار الضرائب أو فرض ضرائب جديدة أو الاقتراض من مصادر داخلية أو خارجية .

# مراحل تطور المالية العامة :-

1- المالية التقليدية ( الحيادية ) :- هذه المرحلة كانت مهام الدولة محصورة في تقديم الخدمات العامة الأساسية مثل الدفاع والأمن وبعض الخدمات العامة الأخرى التي لا يقدمها القطاع الخاص بسبب قلة إرباحها أو تحتاج إلى مدة زمنية طويلة لتحقيق الربح ومن أهم هذه الأفكار التي كانت سائدة في هذه المرحلة هي :-

أ - سيادة مبدأ الحرية الاقتصادية وهذا يتطلب تدخل الدولة بأقل قدر ممكن لان زيادة تدخلها في الاقتصاد سيؤدي إلى الحد من مبدأ الحرية الاقتصادية ( دعه يعمل دعه يمر ) .

ب - تكون النفقات العامة بأقل قدر ممكن لان استغلال القطاع الخاص للثروة القومية أكثر كفاءة من استغلالها من قبل القطاع العام وعليه تكون الإيرادات بالقدر اللازم لتغطية النفقات العامة .

ج - يجب أن تكون الموازنة العامة متوازنة ( الإيرادات تساوي النفقات ) أي ليس هناك عجزا أو فائض بالموازنة وعليه لا تستطيع الدولة استغلال عجزا أو فائض الموازنة وسيلة من وسائل السياسة المالية لتحقيق بعض الأهداف الاقتصادية والاجتماعية .

د - يترتب على توازن الموازنة العامة أن يكون تأثيرها حيايا على الاقتصاد لأنها تأخذ الإيرادات من الاقتصاد في يد وتقوم بإنفاقها باليد الأخرى في نفس الوقت ولا تحاول الدولة أن تستخدم المالية العامة للتدخل والتأثير بالجانب الاقتصادي والاجتماعي لان هذا يعد تدخل غير مرغوب ويؤثر سلبا على النظام الطبيعي .

هـ - يجب أن تكون الموازنة العامة باقل قدر ممكن لان نشاط الدولة نشاط استهلاكي ويجب ان لا تتوسع الدولة في الإنفاق العام لأنه سوف يؤثر على الادخار القطاع الخاص .  
و - يفضل تدبير الإيرادات عن طريق الضرائب الغير مباشرة ( ضريبة الاستهلاك ) وليس عن طريق الضرائب المباشرة ( ضريبة الدخل ) .

## 2- المالية العامة الحديثة ( المتدخلة ):-

ظهرت هذه المرحلة مع انهيار مسلمات الفكر الاقتصادي الكلاسيكي ( المالية التقليدية ) بعد الكساد العظيم الذي أصاب اقتصاديات الرأس مالية ولقد أثبتت الأحداث انهيار مسلمات المالية التقليدية وأهمها عدم عودة الاقتصاد القومي إلى حالة الاستخدام التام بعد تعرض إلى أزمة البطالة واستمرار النقص في البطالة مما اوجب تدخل الدولة لمعالجة الوضع ومع عجز السياسات النقدية والانتمانية برز دور السياسة المالية ودعى كينز إلى عدم الالتزام بمبدأ التوازن الموازنة فعلى الدولة في أوقات الكساد تزيد من نفقاتها وتقلل من إيراداتها لتعويض النقص والطلب الكلي ويتم ذلك من خلال الإصدار النقدي الجديد من اجل زيادة القوى الشرائية التي تترفع الطلب الكلي مما يؤدي إلى تجديد عوامل الإنتاج العطلة وفي فترات التضخم فيجب على الدولة ان تزيد من إيراداتها وتقلل من نفقاتها لكي تقلل من الطلب الكلي مما يساهم في خفض الأسعار .

# الوضع المثالي لاقتصاد السوق :- وهو الوضع الذي يتم من خلال إنتاج وتبادل جميع السلع والخدمات مقابل النقود وبرغبة البائع والمشتري وحسب الأسعار السائدة .

# ما هي المهمات التي تقوم بها الحكومة في ظل اقتصاد السوق :

أولا : زيادة الكفاءة الاقتصادية لزيادة السعة الإنتاجية للاقتصاد القومي .

ثانيا : تحقيق العدالة الاجتماعية .

ثالثا : تحقيق النمو والاستقرار الاقتصادي .

رابعا : تحديد حقوق الملكية الخاصة وحمايتها .

خامسا : إنتاج بعض السلع والخدمات بشكل مباشر كخدمات التعليم والبريد .

سادسا : إنتاج وتوزيع السلع العامة الضرورية للمجتمع .

## # الكفاءة الاقتصادية :-

وتعني الحصول على اكبر قدر ممكن من المنافع باستخدام الموارد المتاحة وبأقل التكاليف .  
ولتحقيق الكفاءة الاقتصادية شرطين أساسيين :-

1- أن يحقق النشاط الاقتصادي قدرا من المنافع يفوق التكاليف بالنسبة لأفراد المجتمع أن يزيد من رفاهية بعض الأفراد من غير أن يحقق من رفاهية البعض الآخر .

2- أن لا ينفذ أي نشاط اقتصادي إذا كانت التكاليف المترتبة عليه تفوق المنافع المتحققة منه لأنه يخلق ضرر لبعض الأفراد يفوق المنافع التي يحصل عليها الأفراد الآخرون .

# أسباب فشل آلية السوق في تحقيق الكفاءة الاقتصادية :

1- غياب المنافسة التامة :-

إن المنافسة التامة في أسواق السلع والخدمات تجعل أسعار السلع والخدمات مساوية للتكاليف أما في أسواق عناصر الإنتاج تجعل أسعارها مساوية لإيرادها الحدي أي إن المنافسة تمنع مالكي عناصر الإنتاج من بيعها للمنتجين بأسعار أعلى من سعر التوازن وتمنع المنتجين من الحصول عليها بأقل من هذا السعر .

2- وجود الآثار الخارجية :-

إن وجود الآثار الخارجية يؤدي إلى تغير قسري لكل من الأرباح والتكاليف فبعض التعاملات تتم بمعيار السوق مثل شراء دواء فالبائع والمشتري يستنفذون ويتحملون المنافع والتكاليف كاملة وهناك تعاملات أخرى لا تتم بهذا الشكل بل تتم بحصول البعض على منافع من غير تكاليف مثل قيام شركة بإنتاج سلعة وتقوم بتلوث الهواء والماء بشكل عام من غير أن تتحمل تكاليف هذا التلوث وفي الوقت نفسه يتحمل آخرون أضرار من غير أن يحصلوا على أي منافع وهم جيران هذه الشركة الملوثة للبيئة والآثار الخارجية نوعين :-

أ – الآثار الخارجية الايجابية : تنشأ من نشاط اقتصادي معين عندما تستحوذ أطراف ثانوية على مكاسب وهي غير مشاركة بالإيرادات والتكاليف مثال ذلك الشخص الذي يرسم منظر طبيعي على واجهة بيته سوف يتمتع به ويتحمل تكاليفه ولا يستطيع حجب الآخرين من التمتع بهذا المنظر .

ب – الآثار الخارجية السلبية :- تنشأ هذه الآثار ويتحملها الأطراف الثانوية رغم عنهم ومن غير مقابل فمثلا قيام شركة بإنتاج سلعة وينتج عنها تلوث البيئة المجاورة وهذه الآثار يتحملها السكان المجاورون لهذه الشركة .

3- السلع العامة :-

وهي السلع والخدمات التي لا بد أن تستهلك بشكل مشترك وهذه السلع لا يتم الحصول عليها من خلال السوق بسبب عدم وجود وسيلة لاستبعاد غير القادرين أو غير الراغبين في دفع ثمنها وذلك بسبب طبيعة السلعة كالأمن والعدالة ... الخ وهناك سمتان تميزان السلع العامة هما :-

أ- إن إمكانية حصول الفرد على سلعة عامة يجعلها متاحة بالدرجة نفسها للآخرين ولا بد أن تستهلك بشكل جماعي .

ب – بسبب الميزة الأولى لا يمكن استبعاد من لا يدفعون ثمنا مقابل استهلاكهم سلع العامة .

4- عدم الاستقرار الاقتصادي :-


إن من متطلبات عمل السوق بكفاءة وجود الاستقرار ووجود نظام نقدي مستقر يتم التبادل من خلاله ولكي تتم هذه العملية بدون مشاكل يجب أن تكون القوة الشرائية لوحدة النقد مستقرة نسبيا أما إذا كانت متذبذبة فإن الكثير من المتعاملين سوف يمتنعون عن إبرام الصفقات طويلة الأجل وتضيع فرص الرفاهية والكفاءة وبسبب ذلك تتدخل الحكومة عبر السياسة النقدية والمالية للحفاظ على الاستقرار الاقتصادي واتخاذ الإجراءات المناسبة لمعالجة التضخم والكساد والبطالة والتي قد تصيب الاقتصاد من حين لآخر .

## 5- نقص المعلومات :-

تتحقق الكفاءة في السوق عند توفر المعلومات الدقيقة عن السلع المعروضة بحيث يستطيع المستهلك من اتخاذ القرارات الذي لا يندمون عليها ومن مصلحة المنتج تقديم المعلومات الدقيقة عن سلعته وذلك لجذب المستهلك واستمرار شراء المستهلك لهذه السلعة وهنا يتحقق التوافق بين مصلحة المنتج والمستهلك وهذا لا يتطلب تدخل الدولة لان السوق يعمل بكفاءة .

## # نظام المالي العام ومكوناته وعلم اقتصاديات المالية العامة :

يعرف النظام المالي على انه مجموعة العلاقات والمؤسسات والأجهزة التي تمارس النشاط الاقتصادي والمالي للدولة ولذلك فان النظام المالي العام يتكون من ثلاث مكونات رئيسية هي على النحو التالي :



### 1 - العلاقات Relationships

ويعني هذا المكون إن النظام المالي العام هو عبارة عن مجموعة النظام والقواعد التي تحكم إعداد الموازنة واعتماد السلطة التشريعية ومراقبتها ومتابعتها وتقدير واستخلاص الإيرادات العامة للدولة من ضرائب على أنواعها المختلفة والرسوم على اختلاف أنواعها وغيرها ، بل واستخدام هذه الإيرادات أو توظيفها في أوجه الإنفاق العام المختلفة الذي تقوم به الدولة عند سعيها لإشباع الحاجات العامة وتحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية بل والسياسية من هذا الإنفاق العام ويضاف إلى ذلك تكوين مكونات الدين العام المحلي والدين العام الخارجي فيما يعرف بمكون الدين العام على غيرها من الأنشطة المالية للدولة في مجال تعميق الوظيفة الاقتصادية والاجتماعية لهذه الدولة .

### 2 - المؤسسات Establishments :


ويعني هذا المكون إن النظام المالي العام يتكون من مجموعة من المؤسسات والأجهزة والهيئات الشرعية والمرافق العامة التي تمارس النشاط المالي العام للدولة وتنظمه مثل وزارة المالية والأجهزة والإدارات التابعة لهذه الوزارة وما تقوم به من إدارة الموازنة العامة للدولة والجهاز وقيامه بتحصيل الإيرادات الضريبية والمحاسبية عليه ومواجهة مشكلات التحصيل والتهرب الضريبي بالإضافة إلى المؤسسات الائتمانية التابعة للدولة والإدارات المالية بالوزارات والمصالح والمرافق العامة وغيرها .

### 3 - الوظيفة : Function

ويعني هذا المكون إن النظام المالي العام هو عبارة عن مجموعة الوظائف المختلفة التي ينطوي عليها أداءه مثل الإنفاق العام بمكوناته وتقسيماته المختلفة من إنفاق عام استثماري ، وإنفاق عام استهلاكي ، وغيرها من التقسيمات .  
كذلك الإيرادات العامة بمكوناتها المختلفة من ضرائب ورسوم وإيرادات المؤسسات العامة والملكيات العامة والقروض العامة وغيرها ، ويبدو النظام المالي العام هنا في شكل أرصدة نقدية تتدفق للدولة وتتكون وتتوزع من جانبها لتوظيفها في مجالات الإنفاق العام المختلفة .

ويلاحظ إن كل هذه العناصر تتفاعل معا لتكون ما يعرف بالنظام المالي العام للدولة ، فأرصدة الإنفاق العام يتم تمويلها من تيارات الإيرادات العامة المتدفقة ويتم ذلك من خلال المؤسسات والأجهزة العامة وكل ذلك يتم في إطار القواعد والعلاقات المتشعبة والمتشابكة والمتنوعة .

ولعل من الضروري الإشارة إلى إن النظام المالي العام هو نظام له أهدافه الذي يسعى إلى تحقيقها وهذه الأهداف تتحدد عادة في معظمها من خارجه ، ونعني بذلك إن النظام الاقتصادي السياسي السائد وتمثل هذه الأهداف حاجات عامة يكون النظام المالي العام مسئول عن تحقيقها أي إشباع تلك الحاجات العامة . ويمكن تصوير علاقة النظام المالي بالنظام الاقتصادي على النحو التالي :



حيث يلاحظ إن الأهداف العامة للنظام المالي العام تتحدد خارجه من خلال النظام الاقتصادي والسياسي وتتحول هذه الأهداف من خلال النظام المالي العام إلى حاجات عامة يوم بإشباعها ويستمد النظام المالي العام بالطبع وجود فن النظام الاقتصادي والسياسي ويتأثر به من حيث الحجم والأهداف التي يسعى إلى تحقيقها .  
ويلاحظ في هذا المجال إن أهداف النظم المالية العامة تختلف باختلاف النظم الاقتصادية السياسية التي توجد داخلها ، وعموما أصبح المؤلف أن يشير أساتذة اقتصاديات

المالية العامة أربعة أهداف رئيسية يتعين على أي نظام مالي عام تحقيقها وهي على النحو التالي :

الهدف الأول : المحافظة على الاستقرار الاقتصادي وهو "حاجة عامة" مشتقة من طبيعة النظام الاقتصادي السائد الذي يعاني في الكثير من الأحيان الأزمات .

الهدف الثاني : هدف << عدالة >> توزيع الدخل القومي وهو أيضا "حاجة عامة" في ظل النظام الاقتصادي السائد في الكثير من الدول في ظل العولمة حيث تطوي هذه النظم على تفاوتات حادة في توزيع الدخل القومي .

الهدف الثالث :هدف التخصيص الكفاء للموارد وهو "حاجة عامة" لمعظم النظم الاقتصادية السائدة في عالم اليوم بل هو أساس الوصول إلى الكفاءة الاقتصادية لهذا النظام .

الهدف الرابع : تحقيق المزيد من معدلات النمو الاقتصادي وهو "حاجة عامة" لتأمين عملية استمرار التقدم الاقتصادي .

ويلاحظ إن أهداف النظام المالي يساهم في إشباعها كلما استطاع ذلك ولذلك يمكن أن نرى إن علاقة النظام المالي العام بالنظام الاقتصادي لا تقتصر فقط على تحديد الأهداف فهناك علاقة تبادلية بين النظام المالي والنظام الاقتصادي مستمرة بطريقة التغذية المرتدة وهي عملية متوقعة دائما .

# علاقة علم المالية العامة بالعلوم الأخرى :

1- علاقة علم المالية العامة بعلم الاقتصاد :

تهتم المالية العامة بإشباع الحاجات العامة فقط بينما علم الاقتصاد يهتم بإشباع الحاجات الإنسانية عموما وعناصر المالية العامة تمثل كميات اقتصادية تقطع وتضخ في الاقتصاد القومي ( الإيرادات والنفقات ) ويحتاج الباحث في المالية العامة استخدام أدوات التحليل الاقتصادي لمعرفة آثار حركة هذه الكميات على المتغيرات الاقتصادية مثل الدخل القومي ومستوى الاستخدام ومعدل النمو الاقتصادي .

2 – علاقة المالية العامة بالسياسة :

العلاقة بين المالية العامة والسياسة علاقة تأثير متبادل وتعتبر المالية العامة أداة من الأدوات التي يستخدمها النظام السياسي لتحقيق أهدافه فالإيرادات والنفقات العامة تختلف كما ونوعا تبعا لاختلاف النظام السياسي في الدولة وتعد الموازنة العامة للدول ترجمة حقيقية لتوجيهات النظام السياسي .

3- علاقة المالية العامة بالقانون :

فالقانون هو الأداة التنظيمية التي يلجأ إليها المشرع لوضع القواعد الملزمة في مختلف الميادين ومنها الميدان المالي فعن طريق القانون تتحول الجوانب النظرية في المالية العامة



كالنفقات والضرائب إلى قواعد ثانوية قابلة للتطبيق والقانون الدستوري يتضمن نصوصا مالية تحدد صلاحيات السلطات التشريعية والتنفيذية في مجال إعداد الموازنة وتصديقها وتنفيذها .

#### 4- علاقة المالية العامة بالمحاسبة والإحصاء :

يتطلب البحث في المالية العامة الإلمام بعلم المحاسبة من حيث كيفية حساب الاندثار وتنظيم الحسابات الختامية والميزانية العامة للشركات التجارية وإعداد الموازنة يتطلب استخدام قواعد علم المحاسبة ، وأما علاقة مع علم الإحصاء فالمالية العامة تحتاج إلى الإحصاء في دراسة الدخل القومي وتوزيع الدخل والثروة بين أفراد المجتمع وحالة ميزان المدفوعات وهذه الأمور مهمة لأنها تعد الأساس الذي يعتمد عليه في تحديد الأهداف ورسم السياسة المالية .

#### 5- علاقة المالية العامة بعلم الاجتماع :

العلاقة بينهما علاقة تأثير متبادل من حيث الإيرادات ( الضرائب ) تستخدمها الدولة لتحقيق أهداف اجتماعية منها تقليل التفاوت في الثروة والدخل وكذلك الضرائب الكمركية هي من أجل حماية الإنتاج الوطني من المنافسة الأجنبية ، أما النفقات فان الدولة تستخدمها للمحافظة على التوازن الاقتصادي والاجتماعي عن طريق الخدمات الأساسية مجانا أو بأسعار مدعومة وتقديم المساعدات إلى فقراء وغيرها .

الدين العام :- هو مبلغ نقدي تقترضه الدولة من الأفراد والمؤسسات المالية الخاصة أو العامة الوطنية أو الدولية بموجب اتفاق يستند إلى قاعدة قانونية عامة صادرة من السلطة التشريعية يتضمن مقابل الوفاء والتعهد برده ودفع فائدة عنه وفقا لشروط الإنفاق .

ويمكن عقد مقارنة سريعة بين الاقتصاد العام والاقتصاد الخاص حتى تتضح الصورة أكثر فيما يتعلق بمفهوم الاقتصاد العام وذلك من خلال الجدول التالي :

المعيار	الاقتصاد العام	الاقتصاد الخاص
القائم بالنشاط الاقتصادي	يهتم بالنشاط الاقتصادي للدولة والمشروع العام	يعنى بالنشاط الاقتصادي الفردي والمشروع الخاص
الهدف من النشاط	إشباع الحاجات العامة وتحقيق أهداف المجتمع	تحقيق أقصى إشباع ممكن للحاجات الخاصة أو أقصى ربح ممكن للمشروع الخاص
المبادئ الحاكمة	اختلاف المبادئ التي تحكم الدولة في مزاولة للنشاط الاقتصادي	اختلاف المبادئ التي تحكم الفرد والمشروع الخاص في مزاولة النشاط الاقتصادي
سلطة السيادة	انفراد الدولة بسلطة السيادة دون أن تخشى عوامل المنافسة جعلها لا تهتم في بعض الأحيان بالكفاءة مما تطلب البحث عن حوافز وضوابط أخرى ترغم الدولة على مراعاة وتحقيق الكفاءة المثلى في أنشطتها الاقتصادية	لا يتمتع الفرد أو المشروع بسلطة السيادة ولذلك فإن السعي هنا دائما إلى تحقيق الكفاءة عند ممارسة الأنشطة الاقتصادية
اتخاذ القرارات	يراعى النواحي السياسية والاجتماعية غالى جانب الاعتبارات الاقتصادية	يراعى فقط النواحي والاعتبارات الاقتصادية

وفوق كل ذلك فإن سلطة الدولة السيادية في فرض الضرائب ومصادرة الممتلكات وتأميم المشروعات وخلق النقود وتحديد المعاملات الدولية يحتم البحث عن قواعد علمية تسترشد بها الدولة في ممارستها للسلطة السيادية .

ومن ناحية أخرى فإن ظهور الجانب السياسي كعنصر أساسي في اتخاذ القرارات من جانب الدولة ، لا بد وان يؤدي إلى مبادئ وقواعد تختلف في كثير أو قليل عن تلك التي تحكم النشاط الاقتصادي في مجال الاقتصاد الخاص ، ولذلك أصبح السؤال المطروح ويحتاج إلى إجابة كيف تصل إلى الحجم الأمثل للنشاط الاقتصادي للدولة دون أن يكون على حساب الكفاءة بل وكيف يؤخذ بمبدأ الكفاءة أولا عن ممارسة النشاط الاقتصادي للدولة في ظل كل تلك الأوضاع وكيف يحدث نوع من التنافسية من النشاط الاقتصادي للدولة والنشاط الاقتصادي الخاص بحيث نوع من التوازن الاقتصادي وتحقيق ما يسمى بالكفاءة الاقتصادية على مستوى الاقتصاد القومي ؟ وكلها أسئلة مطروحة للبحث في ظل التحولات لآليات السوق والعولمة الاقتصادية .

ولعل من الضروري الإشارة إلى نظرية الاقتصاد العام يختلف عن نظرية المالية العامة فيما يتعلق بممارسة الدولة لأنشطتها الاقتصادية وهذا الاختلاف يرجع تحديد مفهوم القطاع العام نفسه حيث إن للقطاع العام أكثر من مفهوم ، فالقطاع العام في مفهومه الضيق قد يعني احد أمرين :

الأمر الأول : النشاط الاقتصادي التقليدي للدولة في سعيها لإشباع الحاجات العامة وهو ما يطلق عليه تقليديا القطاع الحكومي وهو يدخل في نطاق اقتصاديات المالية العامة .

الأمر الثاني : انه مجموعة من الشركات والمؤسسات العامة الاقتصادية التي تمتلك الدولة رؤوس أموالها وهو يخرج عن دراسات اقتصاديات المالية العامة .

أما القطاع العام بمفهومه الشامل فينصرف إلى النشاط الاقتصادي للدولة في سعيها لتحقيق أهداف المجتمع وليس إشباع الحاجات العامة فقط وهو بهذا المفهوم يشمل كلا التعريفين السابقين للقطاع العام بمفهومه الضيق ، أي القطاع الحكومي التقليدي بالإضافة إلى مجموعة الشركات والمؤسسات العامة الاقتصادية وهو موضوع نظرية الاقتصاد العام فمجال دراسة الاقتصاد العام يحتوي على كافة الموضوعات التي تتضمنها مجالات القطاع العام بمفهومه الشامل .

بينما مجال نظرية المالية العامة هو احد المفاهيم الضيقة للقطاع العام أي مفهوم القطاع الحكومي وهو موضوع اقتصاديات المالية العامة التي تنصب على النشاط الاقتصادي التقليدي للدولة في سعيها لإشباع الحاجات العامة وهو ما يطلق عليه تقليديا القطاع الحكومي بينما مجموعة الشركات والمؤسسات العامة الاقتصادية لمفهوم ضيق ثاني للقطاع العام فيدخل تحت ما يسمى بعلم اقتصاديات المشروعات العامة .

وللمزيد من الإيضاح في هذا المجال فان نظرية المالية العامة تعتبر المنهجية الأساسية لعلم اقتصاديات المالية العامة وتعد نظرية المالية العامة من ناحية أخرى الدعمة الأساسية في دراسة الاقتصاد العام ، فهي الموضوع الأول والمفهوم الأسبق تاريخيا والثابت زمنيا للاقتصاد العام قد تتفاوت أهميتها من دولة لأخرى ، ومن عصر لأخر ، ولكنها دائما هناك ، فمن المستحيل أن تقوم أي دولة دون أن تمارس مجالات النشاط الاقتصادي ولنظرية المالية العامة بينما نجد ان اقتصاديات المشروعات العامة موضوع مستحدث نسبيا ، بل إن بعض الدول يمكن أن تحقق أهداف المجتمع دون أن تركز على المشروعات العامة .

## # النفقات العامة ومضمونها وتقسيماتها :

أولا - تعريف النفقات العامة وعناصرها

النفقة العامة هي مبلغ نقدي يقوم بإنفاقه شخص عام بقصد تحقيق نفع عام ويتبين من هذا التعريف إن النفقة العامة تشتمل على عناصر ثلاثة وهي :

1- النفقة العامة مبلغ نقدي : تقوم الدولة ممثلة بالوزارات والإدارات والهيئات العامة (الأشخاص العامة ) بإنفاق مبالغ نقدية ثمننا لما تحتاجه من سلع وخدمات لازمة لتسيير المرافق العامة ، وثمنا لرؤوس الأموال الإنتاجية التي تحتاجها للقيام بالمشروعات الاستثمارية التي تتولاها وأخيرا لمنح المساعدات والإعانات المختلفة من اقتصادية واجتماعية وثقافية وغيرها ، واستخدام النقود في النفقة العامة أمر طبيعي ما دامت كل المعاملات والمبادلات الاقتصادية تتم في الوقت الراهن باستخدام النقود في ظل اقتصاد نقدي ، وبالتالي فالنقود هي وسيلة الدولة في الإنفاق شأنها في ذلك شأن الأفراد وعليه فالنفقات العامة تتم دائما بشكل نقدي ، أما أعمال السخرة التي كانت تلجأ إليها الدول قديما للحصول على أنواع معينة من الخدمات فهي لا تعتبر نفقات عامة ، وبالمثل فإن ما تقدمه الدولة من مزايا عينة كالسكن المجاني ، ونقدية كالإعفاء من الضرائب ، وشرفية كمنح الأوسمة والألقاب لبعض الأفراد لا تعتبر من قبيل النفقات العامة ، وقد أدى انتشار روح الديمقراطية ومبادئها في العصر الحديث وتطبيقات مبدأ المساواة بين الأفراد إلى اختفاء تلك المظاهر تدريجيا . وقد ترتب على لجوء الدولة إلى الإنفاق النقدي دون غيرها من الوسائل الأخرى ، إن ازداد حجم النفقات العامة ، وبالتالي حجم الضرائب وغيرها من التكاليف العامة ، إلا أن هذا لا يعيني بالضرورة زيادة عبء هذه التكاليف على الأفراد ، بل نشأ في الغالب تخفيف هذا العبء وتوزيع أكثر عدالة فيه

## 2 - النفقة العامة يقوم بها شخص عام ( أي صدور النفقة عن هيئة عامة ) :

ويدخل في عداد النفقات العامة تلك النفقات التي يقوم بها الأشخاص المعنوية العامة ( وهم أشخاص القانون العام ) وتتمثل في الدولة على اختلاف أنظمتها وسواء أكانت جهات عامة مركزية او محلية وعلى هذا فإن المبالغ التي ينفقها الأشخاص الخاصة الطبيعية والاعتبارية لا تعتبر نفقة عامة حتى ولو كانت تهدف إلى تحقيق خدمات عامة ، كتبرع احد هؤلاء الأشخاص بالمبالغ اللازمة لبناء مدرسة أو مستشفى أو مسجد مثلا ، ويدخل ذلك في إطار الإنفاق الخاص .

## 3- النفقة العامة بقصد بها تحقيق نفع عام :

ينبغي أن تصدر النفقات العامة مستهدفة بالأساس إشباع الحاجات العامة ، وتحقيق الصالح العام ، فالنفقات التي لا تشبع حاجة عامة ولا تعود بالنفع العام على الأفراد لا يمكن اعتبارها نفقات عامة ويستند هذا العنصر على سنيين : أولهما يتلخص في إن المبرر الوحيد للنفقات العامة هوة وجود حاجة عامة تقوم الدولة أو غيرها من الأشخاص العامة بإشباعها نيابة عن الأفراد ومن ثم يلزم أن يكون الهدف من النفقة العامة هو تحقيق نفع عام يتمثل في إشباع حاجة عامة أما السند الثاني فيتمثل مبدأ المساواة بين المواطنين

في تحميل الأعباء العامة ، وذلك إن المساواة بين الأفراد تحمل عبء الضرائب لا تكفي لتحقيق هذه المساواة إذا أنفقت حصيلة الضرائب في تحقيق مصالح خاصة لبعض الأفراد أو الفئات الاجتماعية دون غيرهم إلا إن هناك صعوبة في كثير من الأحيان في معرفة ما إذا كانت حاجة ما هي من الحاجات العامة أم لا ويرجع ذلك إلى صعوبة تحديد الحاجة العامة تحديدا موضوعيا ، وأمام هذه الصعوبة فإن أمر تقدير الحاجات العامة وبالتالي المنفعة العامة متروك للسلطات السياسية ، فهي التي تتولى عادة تقديرنا إذا كانت حاجة ما تعتبر حاجة عامة أم لا وذلك بموافقتها أو رفضها اعتماد المبالغ اللازمة لإشباع هذه الحاجة ضمن النفقات العامة . إلا إن السلطة السياسية قد تسيء استعمال حقاها في تقدير الحاجات العامة وبالتالي النفقات العامة مما يستدعي وجود رقابة فعالة تضمن عدم إساءة استعمال هذا الحق عن طريق السلطة التشريعية التي تقوم عادة برقابة استخدام الإنفاق العام في تحقيق المنفعة العامة أولا : ومن خلال اعتماد بنود النفقات العامة في الموازنة وثانيا : من خلال مساءلة الحكومة أو السلطة التنفيذية عن تنفيذ الإنفاق العام في جملته وتفصيلاته ، وتعمل الرقابة الإدارية ذاتها على أداء نفس الدور .

ثانيا - تقسيم النفقات العامة :

تتخذ النفقات العامة صورا متعددة ومتنوعة ، ويزداد هذا التنوع بتزايد وظائف الدولة وتزايد مظاهر تدخلها في الحياة العامة للمجتمع ، وبما إن الأنواع المتعددة للنفقات العامة تختلف فيما بينها . سواء من ناحية مضمونها أو من ناحية أثارها الاقتصادية ونتائجها المالية فقد وضع علماء المالية العامة تقسيمات متعددة للنفقات العامة ونبين فيما يلي أنواع هذه التقسيمات التي تنضوي في فئتين أساسيتين هما : التقسيمات الاقتصادية ، والتقسيمات الوضعية .

# التقسيمات الاقتصادية للنفقات العامة :

1- تقسيم النفقات العامة حسب الوظائف الأساسية التي تقوم بها الدولة :  
يقوم هذا التقسيم في جوهره على فكرة مبسطة مؤداها تجميع كل مجموعة من الخدمات ذات الطبيعة الواحدة تبعا للوظائف الأساسية التي تؤديها الدولة ، ووفقا لهذا التقسيم يمكن التمييز بين ثلاثة أنواع مختلفة للنفقات العامة تبعا للوظائف الأساسية للدولة هي : الوظيفة الإدارية ، والوظيفة الاجتماعية والوظيفة الاقتصادية .

أ- النفقات الإدارية : وهي النفقات المتعلقة بسير المرافق العامة واللازمة لقيام الدولة وهي تشمل على نفقات الإدارة العامة والدفاع والأمن والعدالة والتمثيل السياسي ، واهم بنود هذا النوع من النفقات هي نفقات الدفاع الوطني .

ب- النفقات الاجتماعية : وهي التي تنصرف إلى تحقيق أثار اجتماعية معينة بين الأفراد وذلك عن طريق تحقيق قدر من الثقافة والتعليم والرعاية الصحية للأفراد ، بالإضافة إلى تحقيق قدر من التضامن الاجتماعي عن طريق مساعدة بعض الفئات التي توجد في ظروف اجتماعية تستدعي المساندة ( تقديم المساعدات والإعانات لذوي الدخل المحدود والعاطلين عن العمل ..... الخ واهم بنود هذه النفقات تلك المتعلقة بمرافق التعليم ، والصحة والثقافة والإسكان .

ج- النفقات الاقتصادية: وهي النفقات التي تتعلق بقيام الدولة بخدمات عامة تحقيقاً لأهداف اقتصادية كالاستثمارات الهادفة إلى تزويد الاقتصاد القومي بخدمات أساسية كالنقل والمواصلات ومحطات توليد القوى الكهربائية والري والصرف ، إلى جانب تقديم الإعانات الاقتصادية للمشروعات العامة والخاصة .

## 2- النفقات الحقيقية والنفقات التحويلية :

أ- النفقات الحقيقية أو الفعلية : ويقصد بها تلك النفقات التي تصرفها الدولة مقابل الحصول على سلع والخدمات أو رؤوس أموال إنتاجية كالرواتب والأجور وأثمان التوريدات المهمات اللازمة لسير المرافق العامة ، سواء التقليدية أو الحديثة التي يقتضيها تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والنفقات الاستثمارية أو الرأسمالية .  
فالنفقات العامة هنا تؤدي إلى حصول الدولة على مقابل للإنفاق (عمل ، خدمات ، سلعة) ، كما تؤدي إلى خلق دخول جديدة يجب إضافتها إلى باقي الدخل المكونة للدخل القومي .

ب- النفقات التحويلية : يقصد بها تلك النفقات التي لا يترتب عليها حصول الدولة على سلع وخدمات ورؤوس أموال ، إنما تمثل تحويل لجزء من الدخل القومي عن طريق الدولة من بعض الفئات الاجتماعية كبيرة الدخل إلى بعض الفئات الأخرى محدودة الدخل ، ومثال ذلك الإعانات والمساعدات الاجتماعية المختلفة : كالضمان الاجتماعي والإعانات ضد البطالة والشيخوخة وإعانات غلاء المعيشة ، والإعانات الاقتصادية التي تمنحها الدولة لبعض المشروعات الخاصة يقصد حملها على تخفيض أسعار منتجاتها ، وتستهدف الدولة من هذه النفقات وإعادة توزيع الدخل ولو بصورة جزئية لمصلحة الطبقة الفقيرة ومن الواضح ان النفقات التحويلية لا تؤدي إلى زيادة الدخل القومي بشكل مباشر دون أن تضيف إليه شيئاً فهي بمثابة إجراءات لتحويل الدخل من فئات اجتماعية معينة إلى فئات أخرى .

## 3- النفقات العادية والنفقات غير العادية :

يقصد بالنفقات العادية تلك النفقات التي تتكرر كل سنة بصفة منتظمة في موازنة الدولة كرواتب الموظفين ، وتكاليف صيانة المباني والأجهزة العامة ونفقات التعليم والصحة العامة ونفقات تحصيل الضرائب وغيرها من النفقات التي تظهر بصفة دورية منتظمة في الموازنة العامة ، ولا يعني هذا إن كمية أو حجم هذه النفقات يجب ألا يتغير من موازنة إلى أخرى حتى توصف بالعادية ، بل يكفي أن تتكرر بنوعها في كل موازنة حتى ولو اختلف مقدارها من وقت لآخر حتى تعتبر نفقات عادية .

أما النفقات الغير عادية فهي تلك النفقات التي لا تتكرر كل سنة بصفة منتظمة في الموازنة ، بل تدعو حاجات إليها في فترات متباعدة تزيد عن السنة أي تأتي بصفة استثنائية لمواجهة الظروف الاقتصادية أو اجتماعية أو سياسية معينة في وقت محدد ومثال ذلك النفقات الحربية ونفقات إصلاح الكوارث الطبيعية كالزلازل و الفيضانات و نفقات إنشاء السدود والخزانات ومد خطوط السكك الحديدية وتعبيد الطرق وتأسيس الأساطيل التجارية وغيرها . ولهذا التقسيم فائدة وخطره وتتمثل فائدته في التكرار الدوري للنفقات

العادية مما يمكن الحكومة من تقديرها تقديرا يكون قريبا من الصحة وتدبير الأموال اللازمة لسدادها من الإيرادات العادية واهما الضرائب ، أما النفقات غير العادية وباعتبارها تحدث بصفة عرضية واستثنائية فإن سدادها يكون عادة من إيرادات غير عادية كالقروض العامة والإصدار النقدي الجديد أما خطره فيمكن لجوء الحكومة كلما تحقق عجز في الموازنة إلى عقد قروض عامة بحجة إجراءات نفقات غير عادية عندما لا تكفي لتغطيتها مواردها العادية وتخصص موازنة غير عادية لذلك .

وأما الملاحظات والانتقادات الموجهة لتقسيم النفقات إلى عادية وغير عادية فقد اتجه الفكر المالي الحديث إلى التمييز بين نوعين من النفقات العامة : النفقات التسييرية وهي تلك النفقات اللازمة لتسيير المرافق العامة كالرواتب ونفقات الصيانة وغيرها . والنفقات الرأسمالية أو الاستثمارية ويقصد بها تلك النفقات التي تخصص لتكوين رؤوس الأموال العينية في المجتمع كنفقات إنشاء المشروعات الجديدة من طرق وغيرها .

سؤال / هل تتحول بعض النفقات العامة الاعتيادية إلى غير اعتيادية وبالعكس ؟  
الجواب / نعم لأن الموازنة العامة تكون سنوية لكن لو تم تقسيم الموازنة إلى أقل من سنة لتحولت النفقات الاعتيادية إلى غير اعتيادية مثل نفقات صيانة الطرق يمكن عدم تكرارها خلال السنة وكذلك يمكن أن تتحول النفقات الغير اعتيادية إلى اعتيادية لو كانت الموازنة أكثر من سنة مثل نفقات الحرب يجب أن تكرر خلال السنة وقد يكون حجم إنفاقها يختلف من سنة إلى الأخرى .

#### 4- النفقات المركزية والنفقات المحلية :

إن تقسيم النفقات العامة إلى نفقات مركزية ونفقات محلية يعتمد على معيار نطاق سريان النفقة العامة ومدى استفادة أفراد المجتمع كافة أو سكان إقليم معين داخل الدولة من النفقة العامة ، وتكون النفقة مركزية إذا وردت في موازنة الدولة وتتولى الحكومة المركزية القيام بها مثل نفقة الدفاع والأمن والعدالة أما النفقات المحلية وهي النفقات التي تقوم بها الولايات أو ما يسمى بالمجالس المحلية كمجالس المدن والبلديات والتي ترد في موازنات هذه الهيئات ، وتخدم بالأساس احتياجات هيئة محلية معينة مثل الإنفاق على إيصال مياه الشرب والكهرباء للمدن والمناطق والبلديات .

#### 5- الإنفاق العام حسب إنتاجيتها :

أ - النفقات الإنتاجية : هي النفقات يتوقع من خلالها تحقيق إيرادات الدولة مثل إنفاق على بناء السكك الحديدية

ب - النفقات الغير الإنتاجية : وهي النفقات التي لا يتوقع من خلالها تحقيق إيراد مثل صيانة الطرق وإعانة البطالة وقسم منها تكون منتجة وتحقق إيرادات ولكن على المدى البعيد مثل التعليم والصحة .

## 6- النفقات العامة حسب منفعتها :

- أ - نفقات عامة نافعة : هي نفقات تحقق للمواطن منافع مادية أو معنوية .  
ب - نفقات عامة غير نافعة : هي نفقات التي لا تحقق للمواطن أي منفعة مثل النفقات الشخصية للملوك والرؤساء من ملابس وبيوت وكجالس فخمة .

سؤال // ما هي أنواع المنفعة الاجتماعية ؟

- 1- المنافع التي تؤدي إلى زيادة الطاقة الإنتاجية للفرد والمجتمع .
- 2- تحقيق العدالة في توزيع الثروة والدخل .
- 3- حفظ الأسر من آثار التقلبات الاقتصادية السيئة من خلال تقديم إعانات البطالة والشيخوخة

## # التقسيمات الوضعية للنفقات العامة :

وهي التقسيمات التي تظهر في الموازنات الدول المختلفة . وهذه التقسيمات لا تقيد بالتقسيم العلمي بل حسب الاعتبارات الإدارية والوظيفية وتقسم النفقات العامة في الموازنة وفق فئات متجانسة وتختلف من دولة إلى أخرى فبحسب التقسيم الإداري يخصص لكل وزارة فصل خاص بها في الموازنة والهدف من ذلك تحديد مسؤولية صرف الإنفاق والرقابة على التنفيذ صرف بحدود المبلغ المخصص لها . أما التقسيم الوظيفي أي تقسيم النفقات حسب الوظائف التي تقوم بها الدولة دون الاهتمام بطبيعة النفقة ووفق هذه الطريقة تجمع النفقات التي تهدف إلى تحقيق نفس الغرض في قسم واحد حتى لو كانت موزعة على عدة وزارات .

## اولا - ضوابط الإنفاق العام :

يحقق هذا الإنفاق أثره المنشودة من إشباع الحاجات العامة ، يجب أن تستهدف النفقات العامة تحقيق اكبر قدر من المنفعة القصوى للمجتمع من ناحية ، وان يتم هذا عن طريق الاقتصاد في النفقات العامة من ناحية أخرى .

## 1- ضابط المنفعة العامة ( أي تحقق اكبر قدر من المنفعة العامة للمجتمع ) :

إن تحقق اكبر قدر من المنفعة العامة يعني بالدرجة الأولى ألا توجه النفقة العامة لتحقيق المصالح الخاصة لبعض الأفراد أو لبعض فئات المجتمع دون البعض الآخر نظرا لما يتمتعون به من نفوذ سياسي أو اجتماعي كما يعنى أيضا أن ينظر إلى المرافق والمشروعات العامة نظرة إجمالية شاملة لتقدير احتياجات كل مرفق وكل وجه من أوجه الإنفاق في ضوء احتياجات المرافق والمشروعات وأوجه الإنفاق الأخرى . ويستوجب تحقيق اكبر قدر من المنفعة العامة أن توزع مبالغ النفقات العامة بحيث يكون المنفعة المترتبة على النفقة الحدية في كل وجه من وجوه الإنفاق مساوية للمنفعة المترتبة على النفقة الحدية في كافة الوجوه الأخرى .

ولا شك إن معرفة مبلغ الإنفاق العام الذي ينفق على وجه معين له فائدته ، حتى لو استحال قياس المنفعة التي تعود على المجتمع منه ، وتتمثل هذه الفائدة في إفساح المجال أمام الرأي العام والسلطة التشريعية لمراقبة الحكومة وهي بصدد توزيع مبالغ النفقات العامة بين وجوه الإنفاق المختلفة .



## 2- ضابط الاقتصاد في الإنفاق ( ضغط النفقات العامة ):

يعتبر الاقتصاد في الإنفاق شرطا ضروريا لأعمال ضابط المنفعة السابق ذكره ، فمن البديهي إن المنفعة الجماعية القصوى الناجمة على النفقة لا يمكن تصورهما إلا إذا كان تحققها ناتجا من استخدام اقل نفقة ممكنة' وعليه يتعين على سائر الهيئات والمشروعات العامة في الدولة مراعاة الاقتصاد في إنفاقها ، والاقتصاد في الإنفاق لا يقصد به الحد من الإنفاق والتقليل منه إذا كانت هناك أسباب ضرورية تبرره ، ولكن يقصد به حسن التدبير ومحاربة الإسراف والتبذير والعمل

على تحقيق أكبر عائد بأقل تكاليف ممكنة ، وفي الواقع إن التبذير أو الإسراف وهو ما يطلق عليه " التسبب المالي " يؤدي إلى ضياع مبالغ مالية في وجوه غير مجدية كان من الممكن توجيهها إلى غيرها من الوجوه المفيدة، أو تركها في يد الأفراد لاستغلالها في مجالات أكثر فائدة . ومن جهة أخرى فإن التبذير يضعف الثقة في الإدارة المالية للدولة ويبرر التهرب من دفع الضرائب في نظر المكلفين بدفعها ، ومظاهر التبذير الحكومي متعددة ويمكن أن تحدث في شتى المجالات الإنفاق العام .

## 3- تقنين النشاط المالي والإنفاق العام في الدولة وأحكام الرقابة على النفقات العامة :

فيما يتعلق بتقنين القواعد الإجرائية للإنفاق العام ، فإن القوانين المالية في الدولة تنظم كل ما يتعلق بصرف النفقات العامة أو إجرائها فتحدد السلطة التي تأذن بالإنفاق العام وتوضح خطوات الصرف والإجراءات اللازمة بالنسبة لكل منها حتى تأذن بالإنفاق العام وتوضح خطوات الصرف والإجراءات اللازمة بالنسبة لكل منها حتى تؤدي النفقة العامة في موضعها وينجم عنها فعلا النفع العام الذي تستهدفه ، وعليه فإن تقنين النشاط المالي والإنفاقي للدولة يقتضي أن تكون نفقاتها العمدة مستوفية لإجراءات تحقيقها وصياغتها وتنفيذها على النحو المبين في الموازنة العامة والقوانين واللوائح والقرارات المالية الأخرى . أما الرقابة على الإنفاق العام فهي تأخذ أشكالا ثلاثة :

أ - رقابة إدارية : وهي رقابة تقوم بها عادة وزارة المالية عن طريق موظفيها العاملين في مختلف الوزارات والهيئات العامة ومهمتهم الأساسية هي عدم السماح بصرف أي مبلغ إلا إذا كان له اعتماد مخصص في الموازنة العامة وفي حدود الاعتماد ، وهذه رقابة سابقة على الإنفاق .

ب - رقابة محاسبية مستقلة : ومهمتها التأكد من إن جميع عمليات الإنفاق قد تمت على الوجه القانوني وفي حدود قانون الموازنة العامة والقواعد المالية النافذة ، وهذا النوع من الرقابة قد تكون سابقة للصرف أو لاحقة عليه .

ج - رقابة برلمانية : وتتولاها السلطة التشريعية بمالها من حق السؤال والاستجواب والتحقيق البرلماني وسحب الثقة من الوزير أو من الوزارة كلها ، وتظهر هذه الرقابة بصورة واضحة عند اعتماد الموازنة العامة ، وعند اعتماد الحساب الختامي للموازنة العامة للدولة ( الميزانية الختامية ) أمام البرلمان ( مجلس الشعب ) .

ثانيا - حدود النفقات العامة :

إن النفقات العامة عبارة عن مبالغ نقدية تقتطعها الدولة من الدخل القومي لتقوم هي بإنفاقها بهدف إشباع الحاجات العامة ، والسؤال المطروح هنا يدور حول ما إذا كانت هناك نسبة معينة من الدخل القومي لا يحقق للدولة تجاوزها وهي بصدد تحقيق النفقات العامة . أو بمعنى آخر : هل للنفقات العامة حدود لا يصح للدولة تعديها أو حجما لا يجوز أن تزيد عليه ، وقد حدد بعض الاقتصاديين والماليين والتقليديين نسبة معينة من الدخل القومي تتراوح ما بين ( 1 % و 15 %) وانه لا يصح للدولة تجاوز هذه النسب ، إلا إن ما يؤخذ على هذا المنطق جمود النسب التي يحددها وتجاهله للظروف الاقتصادية والمالية التي تميز الاقتصاد القومي عن غيره من الاقتصاديات القومية والتي تختلف من فترة لأخرى في نفس الدولة . وفي الواقع تحديد حجم الإنفاق العام أو حدوده في مكان وزمان معينين وإنما يتوقف على مجموعة من العوامل وأهمها : النظام الاقتصادي الذي تتبناه الدولة والعوامل الاقتصادية والمالية لديها .

1- النظام الاقتصادي الذي تتبناه الدولة :

إن تحديد ما يعتبر حاجة عامة وقيام الدولة بإشباعها عن طريق الإنفاق العام ، يخضع للفلسفة الاقتصادية والنظام الاقتصادي الذي تتبناه الدولة . ففي الدولة الحارسة غي ظل نظام الاقتصادي الفردي الحر كانت وظائف الدولة محصورة في الأمن والعدل والدفاع وإقامة بعض الطرقات الضرورية وبالتالي فحجم الإنفاق العام لديها محدود حيث كان حجم اعتماد الموازنة لا يتجاوز بين ( 10 % و 20 % ) من الناتج المحلي والإجمالي .

أما في الدول التدخلية الحديثة فقد توسعت وظائف الدولة بحيث أصبحت تشمل الوظيفة الاجتماعية ( تعليم ، صحة ، ضمان اجتماعي ) والوظيفة الاقتصادية في إقامة مشاريع التنمية والاستثمارية إضافة إلى الوظائف التقليدية وبالتالي إلى ازداد حجم الإنفاق العام في الموازنة وذلك تبعا للنظام الاقتصادي الذي تتبناه الدولة . ففي ظل نظام الاقتصاد الحر أي نظام السوق فإن حجم الإنفاق العام لا يتجاوز في الدول النامية لقصور مواردها عن (25% - 40%) من الناتج المحلي الإجمالي

أما في الدول المتقدمة فيزيد حجم الإنفاق العام لديها بحيث يمكن أن يبلغ حدود (50% - 60%) من الناتج المحلي الإجمالي نظرا لتوفر الإيرادات العامة اللازمة لتغطية الإنفاق العام . أما في الدول المنتجة ( الدول الاشتراكية ) حيث تسيطر الدولة على وسائل الإنتاج والتوزيع فإن حجم الإنفاق العام يتجاوز (90%) من الناتج المحلي الإجمالي .

2- الظروف الاقتصادية ( الدورات الاقتصادية ) في الدولة :

يتأثر حجم النفقات العامة وحدودها بالظروف الاقتصادية التي يمر بها الاقتصاد القومي وخاصة في فترات الرخاء والكساد التي تتعاقب على الاقتصاديات الرأسمالية ، وتحت تأثير الأفكار الكينيزية تلجأ الدول إلى زيادة نفقاتها العامة في أوقات الكساد لإحداث زيادة في الطلب الكلي الفعلي والوصول بالاقتصاد القومي إلى مستوى التشغيل الكامل ، ويحدث العكس في أوقات الرخاء لتفادي الارتفاع التضخمي وتدهور قيمة النقود نظرا لوصول الاقتصاد القومي إلى حالة التشغيل الكامل .

### 3 - العوامل المالية :

يتحدد حجم النفقات العامة في الدول بناء على مدى قدراتها المالية في الحصول على الإيرادات التي تضمن تغطية هذه النفقات ، وعادة ما تتمتع الدولة في تدبير موارد مالياتها العامة بمقدرة أوسع مما يتمتع بها الأفراد في تدبير ما يلزم لتمويل ماليتهم الخاصة ، إذ لا يمكن في المدى الطويل تجاوز النفقات لحد معين بزيادة النفقات العامة عن الإيرادات العامة ، أي انه على الرغم من مرونة موارد الدولة وقابليتها للزيادة فان لهذه الزيادة حدودا ، وهو ما يعرف بالمقدرة المالية القومية .

ويقصد بالمقدرة المالية القومية : قدرة الاقتصاد القومي ( أي الدخل القومي ) على تحمل الأعباء العامة بمختلف أشكالها وصورها من : الضرائب ، والقروض ، والإصدار النقدي الجديد دون الأضرار بمستوى معيشة الأفراد بالمقدرة الإنتاجية القومية .

### ثالثا - ظاهرة تزايد النفقات العامة :

إن ظاهرة اتجاه النفقات العامة إلى الزيادة والتنوع عاما بعد عام أصبحت من الظواهر المعروفة بالنسبة لمالية الدول وبمختلف الدول وذلك نتيجة تطور دور الدولة وازدياد درجة تدخلها في الحياة الاقتصادية والاجتماعية ، وقد خلص الاقتصاديون اعتمادا على استقرار الإحصائيات في مختلف الدول إلى أن جعلوا هذه الظاهرة قانونا عاما من قوانين التطور الاقتصادي والاجتماعي ويعتبر العالم الألماني فاجنر Vagner أول من لفت الأنظار إلى قانون زيادة النفقات العامة |، بعد أن درس حجم النفقات العام للعديد من الدول الأوروبية في القرن التاسع عشر ، ويفسر فاجنر تلك الزيادة بسنة التطور فالدول تنمو وتتطور وتزداد التزاماتها مع اتساع دائرة تدخلها لخدمة الأفراد ومن ثم فان نفقاتها تزداد تبعا لذلك .

وبالرجوع إلى البيانات الإحصائية الخاصة بتطور الإنفاق العام في العديد من الدول بعد الحرب العالمية الثانية تظهر بوضوح اتجاهات النفقات العامة إلى التزايد المضطرب بغض النظر عن درجة النمو الاقتصادي والفلسفة المذهبية السائدة فيها . وتجدر الإشارة إلى إن حجم الدخل القومي هو الآخر قد زاد في مختلف الدول إلا إن نسبة الزيادة في الإنفاق العام تجاوزت بكثير نسبة الزيادة في الدخل القومي .

وقبل بحث أسباب التزايد الحقيقي أو الظاهري للنفقات العامة يجب الإشارة إلى انه لا يترتب على زيادة النفقات العامة أن يثقل عبء التكاليف العامة كالضرائب على الأفراد بنفس معدل زيادة النفقات وذلك حتى مع ازدياد أنواع الضرائب المختلفة ورفع أسعارها لمواجهة الزيادة في النفقات العامة بمعدل اكبر من زيادة الدخل القومي ، ويرجع هذا إلى إحساس الفرد بعبء التكاليف العامة يخف بسبب ارتفاع الدخل من ناحية واتجاه الدول الديمقراطية إلى زيادة عبء الضرائب بوسائل مختلفة على الطبقات ذات الدخل المرتفع والتي تنقص المنفعة الحدية لدخولها كثيرا عن المنفعة الحدية للطبقات الأخرى ذات الدخل المحدود من ناحية أخرى ، ويؤدي هذا إلى عدم زيادة عبء التكاليف العامة حتى مع زيادة نسبة النفقات العامة إلى الدخل القومي . وفيما يلي أسباب تزايد النفقات العامة

## 1- أسباب التزايد الحقيقي للنفقات العامة :

يقصد بالزيادة الحقيقية للنفقات العامة زيادة المنفعة الحقيقية المترتبة على هذه النفقات وزيادة عبء التكاليف العامة بنسبة ما ، كما تشير إلى ازدياد تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية للمواطنين .

إن الزيادة الحقيقية للنفقات العامة في شتى الدول في السنوات الماضية يشير إلى الزيادة المضطربة في حجم النفقات والتي ترجع إلى أسباب متعددة تختلف باختلاف مستوى التطور في كل دولة من الدول وهي : أسباب اقتصادية واجتماعية وسياسية وإدارية ومالية بالإضافة إلى أسباب حربية .

### أ - الأسباب الاقتصادية :

إن من أهم الأسباب الاقتصادية المفسرة لظاهرة التزايد في النفقات العامة زيادة الدخل القومي والتوسع في المشروعات العامة وعلاج التقلبات التي تطرأ على النشاط الاقتصادي ( خاصة في حالة الكساد ) ، فزيادة الدخل القومي تسمح للدولة في العصر الحديث من الزيادة في مقدار ما تقتطعه منه في صور تكاليف أو أعباء عامة من ضرائب ورسوم وغيرها ، حتى ولو لم تزد أنواع الضرائب المقررة أو يرتفع سعرها وعادة ما تحفز هذه الموارد المتاحة الدولة على زيادة إنفاقها على مختلف الوجوه ، كما يؤدي التوسع في إقامة المشروعات العامة الاقتصادية إلى زيادة النفقات العامة ، وتسعى الدولة من قيامها بهذه المشروعات :

- الحصول على موارد لخزانة الدولة .
- التعجيل بالتنمية الاقتصادية .
- محاربة الاحتكار .

### ب- الأسباب الاجتماعية :

أدى ميل السكان في العصر الحديث إلى التركيز في المدن والمراكز الصناعية إلى زيادة النفقات العامة المخصصة للخدمات التعليمية والصحية والثقافية والخاصة بالنقل والمواصلات والمياه والغاز والكهرباء ... الخ ، ويرجع ذلك إلى إن متطلبات وحاجات سكان المدن أكبر واعقد من حاجات سكان الريف كما هو معلوم ، كما أده انتشار التعليم إلى تعزيز فكرة الوعي الاجتماعي فأصبح الأفراد يتطلّبون من الدول القيام بوظائف لم تعرفها في العصور السابقة ، كتأمين الأفراد ضد البطالة والفقر والمرض والعجز والشيخوخة وغيرها من أسباب عدم قدرة القدرة على الكسب ، وقد نتج عن منح الدول لهذه الإعانات وتقديم العديد من الخدمات الاجتماعية زيادة النفقات العامة وبصفة خاصة النفقات التحويلية .

### ج - الأسباب السياسية :

أدى انتشار المبادئ الديمقراطية إلى اهتمام الدول بأحوال الطبقات محدودة الدخل ، والقيام بالكثير من الخدمات الضرورية لها ، وكثيرا ما يدفع النظام الحزبي للحزب الحاكم إلى الإكثار من المشروعات الاجتماعية بقصد إرضاء الناخبين والى الإفراط في تعيين الموظفين مكافأة لأنصاره وينجم عن هذا كله بطبيعة الحال تزايد في النفقات العامة . كما يؤدي تقرير مبدأ مسؤولية الدولة أمام القضاء إلى زيادة الإنفاق الحكومي لمواجهة ما قد يحكم به على الدولة من تعويضات وغيرها .

ومن جهة أخرى إن اتساع نطاق التمثيل الدبلوماسي لكثرة عدد الدول المستقلة وزيادة أهميته في العصر الحديث، إلى جانب ظهور منظمات دولية متخصصة وغير متخصصة ومنظمات إقليمية متعددة قد أدى إلى زيادة الإنفاق العام على هذا المرفق الحيوي .

د - الأسباب الإدارية :

مما لا شك في إن سوء التنظيم الإداري وعدم مواكبته لتطور المجتمع الاقتصادي والاجتماعي والعلمي والإسراف في عدد الموظفين وزيادتهم عن حاجة العمل والإسراف في ملحقات الوظائف العامة من أثاث وسيارات ..... الخ يؤدي إلى زيادة الإنفاق الحكومي ، وهذه الزيادة في النفقات العامة حقيقية لأنها تؤدي إلى زيادة عبء التكاليف العامة على المواطنين وإن كانت تمثل زيادة غير منتجة إنتاجا مباشرا لأنه لا يترتب عليها زيادة في القيمة الحقيقية للنفع العام ، وهي في حقيقتها أقرب ما تكون إلى النفقات التحويلية منها إلى النفقات الفعلية ( الحقيقية ) .

هـ - الأسباب المالية :

إن سهولة الاقتراض في الوقت الحاضر أدى بالدولة إلى كثرة الالتجاء إلى عقد قروض عامة للحصول على موارد للخزنة العامة مما يسمح للحكومة بزيادة الإنفاق وخاصة على الشؤون العسكرية وهذا فضلا عما يترتب على خدمة الدين من دفع لأقساطه وفوائده من الزيادة في النفقات العامة .

وفي حالة وجود فائض في الإيرادات أو مال احتياطي غير مخصص لهدف معين فإن ذلك يؤدي إلى إغراء الحكومة بإنفاقه في أوجه غير ضرورية ، وبذلك تزداد النفقات العامة ، وتبدو خطورة هذه السياسة في الأوقات التي تحتم فيها السياسة السليمة على الحكومة العمل على خفض نفقاتها وذلك لما هو معروف من صعوبة خفض كثير من بنود الإنفاق العام .

د - الأسباب العسكرية :

وهي لا تقل أهمية عن الأسباب السابقة الذكر ، إن لم تكن أهمها جميعا في وقتنا الحاضر بالنظر إلى اتساع نطاق الحروب والاستعداد لها وما يترتب عن ذلك من تزايد الإنفاق العسكري في الدولة ولا يقتصر الأمر في أوقات الحروب فقط ، بل يزداد هذا الإنفاق حتى في فترات السلم ، وهو ما تؤكد الظروف الراهنة الناجمة عن التوتر العالمي في كافة دول العالم ، وتتفاوت الزيادة في النفقات العامة اللازمة للحرب بين مختلف لا الدول حسب ظروف كل دولة ومركزها السياسي والاقتصادي ووسط جوانب الصراع الدولي ، ويمكن التأكد من ظاهرة التزايد المستمر في النفقات العسكرية إلى حجم الإنفاق العام، وذلك بالرجوع إلى تطور هذه النفقات في الموازنات العامة لبعض الدول الكبرى ومن الوقوف على نسب النفقات العامة إلى حجم الدخل القومي في نفس الدول .

## 2- أسباب التزايد الظاهري للنفقات العامة :

وهي الزيادة في كمية النفقات العامة من غير أن يصاحبها زيادة في كمية أو نوعية نصيب الفرد من الخدمات المقدمة من قبل الدولة .  
وترجع الأسباب المؤدية إلى زيادة النفقات العامة بهذا المعنى إلى تدهور قيمة النقود وطريقة إعداد الموازنة والحسابات العامة وتغير مساحة إقليم الدولة وزيادة عدد سكانها في بعض الأحيان .

### أ- انخفاض قيمة النقود :

أن تدهور قيمة النقود أي انخفاض قدرتها الشرائية يؤدي إلى نقص كمية السلع والخدمات التي يمكن الحصول عليها بواسطة عدد معين من الوحدات النقدية مقارنة بالكمية التي يمكن الحصول عليها قبل هذا التدهور ، ويترجم تدهور قيمة النقود إلى ارتفاع المستوى العام للأسعار ، وفي الواقع إن مختلف العملات النقدية تعرضت إلى تدهور في قيمتها خلال تطورها التاريخي وان كانت نسبة هذا التدهور تختلف من عملة إلى أخرى .  
ويعني تدهور قيمة النقود إلى الزيادة في النفقات العامة تكون ظاهرة في جزء منها ، أي لا ينتج عنها زيادة في القيمة الحقيقية للنفع المتحقق من هذه النفقات أو بمعنى آخر إن الزيادة في النفقات العامة قد تعود إلى ارتفاع الأسعار لا إلى الزيادة في كمية السلع والخدمات التي اشترتها أو أنتجتها النفقات العامة ، ويعد هذا تدهور قيمة النقود هو السبب الرئيسي في الزيادة الظاهرية في النفقات العامة في العصر الحديث .

### ب- اختلاف الفن المالي :

وهو ما يتعلق بأعداد الموازنة والحسابات العامة . فقد ترجع الزيادة في النفقات العامة إلى الاختلاف في الفن المالي وإلى اختلاف طرق قيد الحسابات المالية ، فمن المبادئ الفنية المعروفة في أعداد الموازنة العامة للدولة ، الأخذ بفكرة الموازنة الصافية أو الإجمالية ، وتقوم فكرة الموازنة الصافية على ظاهرة تخصيص الإيرادات العامة وموody ذلك ان يسمح لبعض الهيئات والمؤسسات العامة مثلا أن تجري مقاصة بين إيراداتها ونفقاتها ، بحيث تكون لها سلطة طرح نفقاتها من الإيرادات التي تقوم بتحصيلها وبالتالي فإنه لا يظهر في الموازنة العامة للدولة إلا فائض الإيرادات على النفقات . وفكرة الموازنة الصافية كانت تتبع في الماضي ، أما فكرة الموازنة الإجمالية فهي تقوم على إن كل النفقات العامة التي تنفقها المرافق والهيئات العامة تظهر في موازنة الدولة التي تضم كافة النفقات والإيرادات العامة ، وعليه فإن الأخذ بمبدأ الموازنة الإجمالية في سنة معينة ، حيث تظهر كافة النفقات العامة للدولة بمبدأ الموازنة الإجمالية في سنة معينة ، حيث تظهر كافة النفقات العامة للدولة إلى وجود قدر من الزيادة في حجم الإنفاق العام في هذه السنة مقارنة بالنسبة السابقة وتعتبر هذه الزيادة بالطبع زيادة ظاهرية بسبب تغير القواعد المحاسبية للموازنة لا زيادة حقيقة في النفقات العامة .

### ج - زيادة مساحة الدولة :

إذا كان الإنفاق العام بتزايد لمجرد مواجه التوسع في مساحة الدولة أو بزيادة عدد سكانها دون أن يمس الإقليم الأصلي أو السكان الأصليين فإن الزيادة في الإنفاق تكون

مجرد زيادة ظاهرية ، واتجاه النفقات العامة إلى التزايد في هذه الحالات يكون راجعاً إلى التوسع في الخدمات العامة التي كانت تحققها الدول من قبل ، وإنما بسبب اتساع نطاق الحاجة إلى نفس أنواع الخدمات في المساحات الجدية التي أضيفت لإقليم الدولة أو لمواجهة حاجات السكان المتزايدين من تلك الخدمات والمنافع العامة ، مما يؤدي إلى زيادة الإنفاق العام .

#### # الآثار الاقتصادية للنفقات العامة :

## الآثار الاقتصادية المباشرة : وهي تلك الآثار التي تحدثها النفقات العامة بصورة فورية وأولية . وتشمل الأتي :

#### 1- الآثار المباشرة للنفقات العامة في الإنتاج القومي :

تحدث النفقات العامة أثراً اقتصادياً مباشرة في الإنتاج القومي ، تحدث النفقات العامة أثراً اقتصادياً مباشرة في الإنتاج القومي ، من خلال تأثيرها في قدرة الأفراد ورغبتهم على العمل والادخار والاستثمار ، وتأثيرها على تحويل عناصر الإنتاج ، وفي القوى المادية للإنتاج وعلى الطلب الفعلي ، وذلك على الشكل التالي .

#### أ- أثر النفقات العامة في قدرة الأفراد على العمل والادخار والاستثمار :

مما لا شك فيه إن طبيعة النفقات العامة التي تقوم بها الدولة من شأنها أن تزيد من كفاءة الأفراد وهي بالتالي تزيد في الوقت نفسه من قدرتهم على العمل ، وتأخذ هذه النفقات العامة الشكل النقدي أو الشكل العيني . كذلك فإن النفقات العامة على المرافق العامة التقليدية ( الدفاع الخارجي والأمن الداخلي والقضاء ) تعتبر ضرورية للإنتاج ، فهذه المرافق تهيئ الظروف التي يصعب دونها القيام بالإنتاج ، فهي توفر الأمن والطمأنينة للأفراد لقيامهم بالنشاط الإنتاجي ، وكذلك تزيد النفقات العامة وهي تؤدي إلى توزيع دخول على الأفراد المستفيدين منها ، وتزيد من إمكانية الأفراد على الادخار . وتزيد النفقات العامة قدرة الأفراد على الاستثمار ، إذا وضعت تلك المدخرات القابلة للاستثمار في أيدي الهيئات العامة أو الخاصة التي تعمل في ميدان الاستثمار ، ومثل إنشاء المصانع وبناء الخزانات ومحطات توليد الطاقة ... الخ ، وكذلك المبالغ التي تقرضها الدولة للمشروعات الإنتاجية الخاصة والإعانات المقدمة لها .

#### # المقارنة بين الإنفاق النقدي والإنفاق العيني ؟

العيني	النقدي
1- أكثر صعوبة في التعامل	1- سهولة الرقابة الإدارية والبرلمانية
2- أكثر صعوبة في مجال الرقابة	2- سهولة الرقابة الإدارية والبرلمانية
3- صعوبة تحقق المساواة بين الأفراد مثل السكن المجاني للموظفين ..... الخ	3- تحقق أكثر مساواة بين الأفراد للاستفادة من الإنفاق العام وفي تحمل الأعباء العامة

ب- أثار النفقات العامة في القوى المادية للإنتاج ( المقدرة الإنتاجية القومية) وفي انتقال عناصر الإنتاج :

يقصد بالقوى المادية للإنتاج ، الموارد الطبيعية والقوى العاملة ، ورأس المال والفن الإنتاجي وهي تشكل في مجموعها المقدرة الإنتاجية القومية تبعا لمدى توفرها كميًا ، ومستواها نوعيًا ، وتؤدي النفقات العامة بصورة مباشرة أو غير مباشرة ، إلى زيادة المقدرة الإنتاجية من خلال عوامل الإنتاج كما ونوعًا . ولدراسة اثر النفقات العامة في رفع المقدرة الإنتاجية القومية وتحديده يجب أن نميز بين نوعين من النفقات العامة ، وهما النفقات العامة الاستثمارية ، والنفقات العامة الاستهلاكية .

ويقصد بالنفقات العامة الاستثمارية ، النفقات العامة الإنتاجية ، التي تؤدي إلى زيادة تراكم رأس المال القومي ، من خلال تكوين رؤوس أموال عينية جديدة ، ومن ثم فأنها تؤدي إلى زيادة المقدرة الإنتاجية القومية وبخاصة في المدة الطويلة إضافة إلى ما تحدثه من زيادة مباشرة في الدخل القومي الجاري .

ومن ناحية ثانية فإن النفقات العامة الاستهلاكية ، وهي ما تعرف بالنفقات العامة الجارية تؤدي إلى زيادة المقدرة الإنتاجية القومية بصورة غير مباشرة ومثلها النفقات والإعانات الاجتماعية التي تخصص لإنتاج الخدمات العلمية والأبحاث ، والخدمات الطبية والثقافية والتعليمية ( التعليم الفني والتدريب ) تؤدي إلى زيادة الإنتاج القومي الجاري ، ورفع المقدرة الإنتاجية للأفراد ، ومثلها كذلك الإعانات الاقتصادية التي تمنح للمشروعات وتزيد أرباحها .

ولا بد من الإشارة إلى إن النفقات العامة تؤدي إلى التأثير في الإنتاج القومي ، بصورة كبيرة من خلال تأثيرها في انتقال عناصر الإنتاج بين الاستخدامات والأماكن المختلفة من القطاع الخاص إلى القطاع العام ، مثلا ، ومن نشاط اقتصادي إلى نشاط اقتصادي آخر ، أو من مشروع إلى آخر .

ج - أثار النفقات العامة في الطلب الفعلي :

من المعروف إن الطلب الفعلي يتكون من كل من الطلب الخاص والعام على أموال الاستثمار وعلى أموال الاستهلاك ، ويتوقف حجم الدخل القومي على فرض ثبات المقدرة الإنتاجية القومية على الطلب الفعلي ، أي على الإنفاق الكلي المتوقع على الاستثمار والاستهلاك ، وتشكل النفقات العامة جزءا هاما من الطلب الفعلي ، يزداد أهمية مع ازدياد تدخل الدولة ، ومن هنا فإن النفقات العامة تؤدي دورا هاما في تحديد مستوى التشغيل الكلي ، ومستوى الناتج القومي الجاري ، عن طريق تأثيرها على مستوى الطلب الفعلي ، وهو ما يعني إن اثر النفقات العامة الإنتاج القومي يتوقف على أمرين هما : اثر النفقات العامة في الطلب الفعلي ، واثار الطلب الفعلي في الإنتاج القومي .

2- الأثار المباشرة للنفقات العامة في الاستهلاك القومي :

يقصد بالآثار المباشرة للنفقات العامة في الاستهلاك القومي تلك الزيادة في الطلب الاستهلاكي التي تترتب مباشرة على النفقات العامة ، أي التي لا تتم خلال دورة الدخل وتباشر النفقات العامة أثارا في الاستهلاك القومي عن طريقين:



أولهما : شراء الدول لبعض السلع والخدمات الاستهلاكية ، وثانيهما : قيام الدولة بتوزيع دخول تخصص جزئيا أو كليا للاستهلاك ، وبناء على ذلك ، فإن اثر النفقات العامة في الاستهلاك يتوقف على طبيعة هذه النفقات ، أي على الغرض الذي تخصص له تلك النفقات .

أ- النفقات العامة التي تشكل طلبا مباشرا على السلع والخدمات الاستهلاكية :  
تشكل النفقات العامة التي تقوم بها الدولة طلبا على بعض السلع والخدمات الاستهلاكية مما يؤثر في الاستهلاك القومي على النحو التالي :

❖ تقوم الدولة بشراء بعض الخدمات الاستهلاكية ، مثل الخدمات العلمية والطبية والثقافية والصحية والأمن والقضاء والدفاع ، وهو ما يطلق عليه الاستهلاك الحكومي أو العام ، وتعتبر النفقات العامة على مثل هذا الخدمات ، نفقات استهلاكية .

❖ كما تقوم الدولة بشراء بعض السلع الاستهلاكية مثل الملابس والمواد الغذائية والمواد الطبية ، لإشباع حاجة بعض العمال والموظفين ، وأفراد القوات المسلحة ، وكل ذلك من شأنه أن يؤدي إلى تحويل الاستهلاك من الأفراد إلى الدولة ، ويؤثر مباشرة في الاستهلاك القومي .

ب- توزيع الدولة لدخول تخصص جزئيا أو كليا للاستهلاك :  
تقوم الدولة بتوزيع دخول نقدية على الأفراد بمقابل أو دون مقابل ، تخصص هذه الدخول جزئيا أو كليا للاستهلاك ، وذلك حسب التفصيل التالي :

❖ تتعدد وتنوع النفقات العامة التي تمنحها الدولة لأفرادها : فأما تكون هذه النفقات على شكل رواتب وأجور تمنحها للعمال والموظفين ، أو تكون على شكل ريع تمنحها لمؤجريها أو تكون على شكل فوائد تمنحها لمقرضيها . وتعتبر هذه الدخول نفقات منتجة لأنها تؤدي مباشرة إلى زيادة الناتج القومي ، حيث يقوم هؤلاء الأفراد ، ونظرا لارتفاع ميلهم للاستهلاك ، بإنفاق غالبية هذه الدخول أو جميعها على شراء السلع والخدمات الاستهلاكية

❖ بالإضافة إلى ذلك تقوم الدولة بتوزيع بعض الإعانات الاجتماعية والاقتصادية دون مقابل على بعض الفئات الاجتماعية ومنتجاتي بعض السلع مثل إعانات البطالة والعجز والشيخوخة والمرض والطفولة ، والإعانات التي تمنح لمنتجاتي بعض السلع بهدف تخفيض أسعارها من أجل زيادة استهلاكها ، ومن الواضح إن هذه الإعانات الاجتماعية والاقتصادية توجه بطبيعتها إلى شراء السلع والخدمات الاستهلاكية وبالتالي تزيد الاستهلاك القومي .

سؤال / كيف تؤثر الآثار الاقتصادية المباشرة للنفقات العامة على الدخل القومي ؟

ج/ هناك وسائل لتمويل الإنفاق ولها آثار مباشرة على المجتمع وهي :

أ - تمويل الإنفاق عن طريق الإيرادات الغير عادية ( القروض وإصدار عملة جديدة) فانه يزيد من القوة الشرائية والإنفاق الكلي مما يرفع من مستوى الطلب الكلي وينعكس إيجابا على الدخل القومي وتطبق هذه الحالة عندما تكون هناك طاقات إنتاجية عاطلة لأنها تساعد على تشغيل هذه الطاقات ولكن في حالة عدم وجود طاقات إنتاجية عاطلة في الاقتصاد فانه يؤدي إلى رفع الأسعار وزيادة التضخم

ب- تمويل الإنفاق عن طريق الإيرادات العادية ( الضرائب والرسوم ) فهذا الإنفاق لا يؤثر بشكل كبير على الدخل القومي . فإذا كان عن طريق الضرائب غير المباشرة (ضرائب المبيعات، ضرائب القيمة المضافة ) يؤدي إلى ارتفاع الأسعار ويخفض القوة الشرائية لأصحاب التدخول المنخفضة ، أما عن طريق الضرائب المباشرة ( ضريبة الدخل ، ضريبة الأرباح ) وهذه تصيب الأغنياء ودفع جزء من مدخراتهم مما يزيد الإنفاق الكلي والدخل القومي .

# الآثار الاقتصادية غير المباشرة للنفقات العامة :

للنفقات العامة آثار اقتصادية غير مباشرة وتنشأ من خلال ما يعرف بدورة الدخل ، فتحدث النفقات العامة أثرا غير مباشرة في الاستهلاك القومي ، من خلال الاستهلاك المولد إي من خلال ما يعرف بأثر المضاعف او الضارب كما تؤدي النفقات العامة إلى آثار غير مباشرة من الإنتاج القومي من خلال الاستثمار المولد إي من خلال ما يعرف بأثر المعجل او المسارع ، وسوف ندرس اثر كل منهما على التوالي وذلك من خلال آليتين هما :

1- اثر المضاعف ( الضارب ) :

استخدم كينز فكرة المضاعف لبيان اثر الاستثمار في الدخل القومي من خلال معرفة دور الاستثمار في زيادة الاستهلاك القومي والذي بدوره يؤدي إلى الزيادة في الدخل القومي ويطلق عليه ( مضاعف الاستثمار) ويحتسب من خلال المعادلة الآتية

$$\text{مضاعف الاستثمار} = \frac{\Delta \text{الدخل القومي}}{\Delta \text{الاستثمار (الانفاق الاستثماري)}}$$

الاستثمار / متغير مستقل

الدخل القومي / متغير تابع

ويعرف مضاعف الاستثمار بأنه ( العامل العددي الذي يبين مقدار الزيادة في الدخل القومي نتيجة الزيادة في الاستثمار ) وبذلك ركز كينز على دراسة الإنفاق الاستثماري بشكل عام (حكومي، خاص). ولكن في دراستنا نهتم بدراسة الإنفاق الحكومي ( مضاعف الإنفاق الحكومي ) وهو معامل الذي يبين مقدار التغير في الدخل القومي نتيجة التغير في الإنفاق

الحكومي ، فالزيادة في الإنفاق الحكومي تتحول إلى أصحاب عوامل الإنتاج وبدورهم فأنهم ينفقون جزء من هذه الزيادة وهذا الجزء سيكون دخولا لأفراد آخرين وهكذا يحدث مما يحدث سلسلة في الزيادات في الدخل (دور الدخل) يفوق الزيادة في الإنفاق العام . وتستند نظرية المضاعف على الميل الحدي للاستهلاك على المجتمع ( صفة العمومية ) وان الآثار غير مباشرة للنفقات العامة تتوقف على الحجم الكلي للنفقات العامة والغرض منها ونوع المستفيدين .

سؤال / لماذا يكون المضاعف منخفض في الدول النامية رغم ارتفاع الميل الحدي للاستهلاك؟

الجواب / وذلك لضعف إمكانيات الاستثمار الإنتاجي ووجود عقبات تحول دون مرونة الجهاز الإنتاجي .

- سؤال / ما هي الافتراضات التي يجب أن تتوفر عند تطبيق آلية المضاعف في الإنتاج ؟
- الجواب / 1- وجود اقتصاد صناعي يتميز بقدر كبير في المرونة وفي منحى العرض الكلي .  
2- وجود طاقات عاطلة في صناعة السلع الاستهلاكية .  
3- وجود مرونة في المعروض من رأس المال العامل للزخم لزيادة حجم الإنتاج .

2- اثر المعجل (المسارع) :

وهو الاستثمار الذي يشتق من الطلب على السلع الاستهلاكية ، وان الإنفاق العام يؤدي إلى زيادة الطلب على السلع الاستهلاكية مما يزيد أو يحفز السلعة على زيادة الإنتاج لسد حاجة الطلب على سلعته .

$$\text{المعجل} = \frac{\Delta \text{ في الاستثمار}}{\Delta \text{ في الاستهلاك}}$$

ان زيادة الطلب على السلعة يدفع منتج السلعة على زيادة رأس المال المستخدم في الإنتاج من اجل الزيادة في إنتاج السلعة وتسمى هذه الزيادة (بمعامل رأس المال ) أو معامل الاستثمار ولكن هذا المعامل يتوقف نتيجة الأوضاع الفنية التي تحكم الإنتاج وكذلك حسب درجة الفن الإنتاجي وطبيعة كل صناعة .

# ما هي محددات آثار المعجل :

1. توفر مخزون من السلع الاستهلاكية
2. توفر الطاقات الإنتاجية العاطلة غير مستغلة
3. تقدير منتجي السلع الاستهلاكية لاتجاهات الزيادة في الطلب على السلع .

سؤال / كيف تؤثر اتجاهات الطلب نحو سلعة معينة على معامل الاستثمار ؟

الجواب / إذا كانت اتجاهات الطلب ذات طبيعة مؤقتة فإنها لا تشجع هؤلاء المنتجين على زيادة حجم الاستثمار في إنتاج السلعة المعينة .

سؤال / لماذا يتلاءم تحليل اثر المضاعف والمعدل مع ظروف الدول المتقدمة عكس الدول النامية ؟

الجواب / لأنها تمتلك جهازا إنتاجيا مرناً يستطيع الاستجابة للزيادة في الطلب الناجم عن الزيادة في الإنفاق عكس الدول النامية التي لا تمتلك جهاز إنتاجي مرن .

# اثر الإنفاق العام على إعادة توزيع الدخل القومي :

هناك علاقة قوية بين توزيع الدخل القومي ونظرية الإنتاج (وهي نظرية تهتم بدراسة المنتج الذي يقوم بالعملية الإنتاجية وصناعة السلعة ، وتنبثق منها دالة تسمى دالة الإنتاج وهي علاقة بين الكميات المنتجة من السلع ومقادير وسائل الإنتاج المستخدمة بالإنتاج ) الأرض ، العمل ، رأس المال ) . ويتوقف توزيع الدخل القومي على الفلسفة الاقتصادية والسياسية للدولة .

سؤال / كيف تتدخل الدولة في إعادة توزيع الدخل القومي باستخدام النفقات العامة ؟

الجواب / تتدخل الدولة من خلال المراحل الآتية

1- تدخل الدولة في التوزيع الأولي ( توزيع الدخل القومي بين المنتجين ) : ويتم عن طريق :  
أ- النفقات الحقيقية ( النفقات الإنتاجية ) والتي يؤدي إلى خلق زيادة في الإنتاج القومي ، أي هذه النفقات تؤدي إلى توزيع الدخول الجديدة على أصحاب عناصر الإنتاج الذين ساهموا في العملية الإنتاجية ( الأجور ، الفوائد ، الأرباح ، الربح ) .

ب- تحديد مكافآت عوامل الإنتاج ( الأجور ، الفوائد ، الأرباح ، الربح ) أما أشكالها فهي .  
1- مباشر : أي تحديد الأجور والفائدة والإيجارات ونسبة الأرباح مما يؤثر في نصيب العامل في الدخل القومي ، وان تركيز الدولة على أي عامل يعني توجيه التوزيع الأولي للدخل القومي لمصلحته .

2- الغير مباشرة : تحديد أسعار السلع والخدمات المنتجة مما يؤثر في عوائد عوامل الإنتاج ومن ثم توزيع الدخل .

2- تدخل الدولة في إعادة توزيع الدخل بين المستهلكين ( التوزيع النهائي )  
أي تقوم الدولة بإجراء تعديلات اقتصادية أو اجتماعية أو سياسية أو إقليمية على التوزيع الأولي . بمعنى آخر تستخدم الدولة أدوات مالية من اجل إدخال تعديلات على الدخول النقدية والعينية الناجمة من التوزيع الأولي من اجل رفع مستوى رفاهية المواطن أو الجماعة .

• التوزيع القطاعي : هو توزيع الدخل القومي بين القطاعات التي يتكون منها الاقتصاد القومي ( زراعي ، صناعي ، خدمي ... الخ )

• التوزيع الجغرافي : هو توزيع الدخل القومي بين الأقاليم داخل الدولة .

سؤال / كيف تؤثر النفقات العامة في التوزيع الجغرافي والقطاعي ؟

الجواب /

1- الطريقة المباشرة من خلال ما تقرره الدولة في الخطة الاقتصادية والاجتماعية من تنمية قطاع معين أو منطقة معينة . أي القيام بالإنفاق على ذلك القطاع أو المنطقة مما يساهم من تكوين الدخل القومي وتوزيعه بين المستفيدين .

2- الطريقة الغير مباشرة : من أهم وسائلها .

ا- تقديم الدولة إعانات اقتصادية للمشاريع في منطقة معينة ضمن قطاع إنتاجي معين .

ب- قيام الدولة بمشاريع معينة ( طرق ، مطارات ، محطات توليد الطاقة ... الخ ) لتشجيع الاستثمار الخاص نحو ذلك القطاع أو منطقة معينة من أجل تنميتها .

سؤال / كيف تؤثر مصادر تمويل النفقات في إعادة توزيع الدخل القومي ؟

الجواب / إذا كانت الدولة تعتمد في تنويع نفقاتها على الضرائب التصاعدية التي تفرض على أصحاب الدخل المرتفعة والرسوم وإيرادات الدولة فهذا يقلل من التفاوت بين دخول الطبقات ولا يؤدي إلى زيادة الأسعار مع وجود مرونة الجهاز الإنتاجي ولكن لو كانت الدولة تمويل نفقاتها عن طريق الضرائب التي يفرض على الطبقة الوسطى والفقيرة أو القروض أو إصدار نقدي جديد فهذه النفقات تزيد من التفاوت في الدخل بين الطبقات وزيادة الأسعار وظهور التضخم مع مراعاة مرونة الجهاز الإنتاجي ومستوى التشغيل في الاقتصاد القومي .

ح. مروان العليزي

## # الإيرادات العامة :

وهو مجموع الأموال التي تجبها الدولة من مختلف المصادر والجهات لتحويل النفقات العامة وسد الحاجات العامة . والدولة تمتلك أموال منقولة كالسلع والخدمات وأموال غير منقولة كالعقارات والمناجم والغابات فهذه الأملاك ( الدومين ) تحقق إيرادات للدولة مما يساعدها على تحمل الأعباء الملقة عليها ، وتقسّم أملاك الدولة إلى :

1. أموال ذات ملكية عامة ( الدومين العام ) : وهي أملاك تمتلكها الدولة وتخضع لأحكام القانون العام وتخصص للنفع العام مثل الأنهار والطرق والحدائق العامة وعادة لا تحقق إيراد للدولة ولا يجوز بيعها أو الاستيلاء عليها .
2. أموال ذات ملكية خاصة ( الدومين الخاص ) وهي أملاك تمتلكها الدولة وتخضع لأحكام القانون المدني وتستغل استغلال تجاري وتحقق إيراد للدولة كالمصانع والفنادق والغابات والمشاريع الصناعية والتجارية والزراعية والمالية التي تقوم بها الدولة .

سؤال / لماذا تناقست أهمية القطاع الزراعي في إيرادات الدولة ؟

الجواب / 1- تحصل الدولة جراء بيع أو إيجار الأراضي الزراعية على ثمن وتفرض الضرائب على المجتمعات الزراعية .

2- انخفاض إنتاجيتها .

3- سوء الإدارة الحكومية لها .

4- قلة العوائد وانعدام الاستصلاح الأراضي الزراعية .

سؤال / لماذا تهتم وتسيطر الدولة على المناجم والمعادن ؟

الجواب / 1- تحتاج إلى خبرة عالية وإمكانات كبيرة .

2- تحقق عوائد مالية كبيرة كالنفط والمعادن الثمينة .

3- قد تقوم الدولة باستغلال الثروات مباشرة أو توجرها أو تمنحها للاستثمار مما

يحقق إيراد مالي للدولة .

سؤال / ما هي العوامل التي دفعت الدولة إلى التخلي عن أملاكها الخاصة ؟

الجواب /

1. عوامل سياسية : يفترض أن تكون الإيرادات العامة خاضعة لموافقة السلطة التشريعية وذلك حفاظا على حقوق الشعب ومنع إطفاء جزء من الموارد عن رقابة السلطة التشريعية
2. عوامل مالية : أن تصفية أملاك الدولة الخاصة وبيعها لم يعد يؤمن إيرادات سريعة للدولة يتيح لها تغطية نفقاتها .
3. عوامل اقتصادية : ففي الاقتصاد الحر والمبادرات الفردية التي تدعو إلى أن يكون الفرد أكثر كفاءة من الدولة في إدارة الملكية لكونه يعمل على زيادة إنتاجه .

سؤال / أنواع الإيرادات التي تحققها أملاك الدولة الخاصة ؟

الجواب /

1. الإيرادات العقارية : تمتلك الدولة أموال عقارية تحقق إرباحا وتعتبر إيرادا للدولة وتشمل إيرادات جراء ملكية الدولة للأراضي والأبنية والغابات والمناجم .

سؤال / ما هي الأسباب التي جعلت بعض العقارات ملكاً للدولة ؟

الجواب /

1. هناك قوانين بعض الدول تعتبر الدولة وارثا ممن لا وارث له .
2. بعض المالكين قد وهبوا عقاراتهم ( لأسباب ضريبية ) إلى الدولة .
3. الثورات التي أطاحت بنظم قديمة جعلت عقارات الحكام السابقين ملكاً للدولة .

2. الإيرادات الصناعية : وهي الإيرادات الناجمة عن الصناعات التي تنشئها الدولة وتشارك فيها أو تؤممها .

3. الإيرادات التجارية : إن الدولة تعتبر راعية وليست تاجرة فمفهوم الإيرادات التجارية تنطوي تحت مفهوم احتكار الدولة بعض النشاطات الاقتصادية وهذه الاحتكارات تحقق إيرادا للدولة كاحتكار الدولة تجارة الدخان والغاية من ذلك تحقق إيرادا عاليا للدولة .

4. الإيرادات من الخدمات : تحتكر الدولة بعض الخدمات الأساسية مثل احتكار نشاط التأمين ويرجع ذلك إن قطاع التأمين له دور مهم على مستوى النشاط الفردي أو النشاط الجماعي وفي حماية رأس المال البشري والمادي والمحافظة عليه .

5. الإيرادات المالية : وهي الإيرادات المتحققة من الأسهم والسندات وفوائد القروض التي تمنحها الدولة للأفراد والهيئات والفوائد المستحقة للحكومة عن إيداع بعض أموالها في المصارف .

#### # تعريف الرسم :

الرسم : هو عبارة عن مبلغ من النقود يدفعه الفرد جبرا إلى الدولة مقابل انتفاعه بخدمة معينة تؤديها له يترتب عليها نفع خاص له إلى جانب نفع عام ، يتضح من هذا التعريف أن الرسم يتميز بأربع خصائص هامة وهي :

- الرسم مبلغ نقدي . يدفعه الفرد مقابل الحصول على خدمة خاصة من نشاط إحدى إدارات أو مرافق الدولة ، واشتراط الصورة النقدية للرسم جاء ليساير التطور الحديث في مالية الدولة من حيث اتخاذ نفقاتها وإيراداتها الصورة النقدية .

- الرسم يدفع جبرا من الأفراد للدولة : فالرسم يدفع جبرا بواسطة الفرد مقابل الحصول على الخدمة الخاصة التي يتلقاها من جانب إحدى الإدارات والمرافق العامة ، وتفرض الرسوم بقواعد قانونية لها صفة الإلزام تجبر الفرد على دفعها إذا ما تقدم بطلب لإحدى الإدارات أو الهيئات العامة وتحدد قيمة الرسم بمقتضى هذه القواعد القانونية معبرا عن إرادة الدولة ، ولا سبيل أمام الفرد إلا الخضوع لمضمون تلك الإرادة .

- عنصر المقابل في دفع الرسم : فالرسم يدفعه الفرد مقابل خدمة خاصة يحصل عليها من جانب الدولة وقد تكون هذه الخدمة عمل تتولاه إحدى الهيئات العامة لصالح الفرد

كالفصل في المنازعات ( الرسوم القضائية ) أو توثيق العقود وشهرها ( رسوم التوثيق ) ، أو استعمال الفرد لبعض المرافق العامة استعمالا يترتب عليه في الغالب تيسيره مباشرة مهنته كاستعمال الموانئ والمطارات (رسوم الموانئ) وبعض الطرقات العامة البرية والنهرية (رسوم الطرق) .

- تحقيق النفع الخاص إلى جانب النفع العام : يعني ذلك إن الفرد الذي يدفع الرسم إنما يحصل على نفع خاص به لا يشاركه فيه غيره من الأفراد يتمثل في الخدمة المعينة التي تؤديها له الهيئات العامة في الدولة ، كما انه يعني إن هذه الخدمة تمثل إلى جانب النفع الخاص نفعاً عاماً يعود على المجتمع ككل أو على الاقتصاد القومي في مجموعة ، فالرسوم القضائية التي يدفعها المتقاضون مقابل الحصول على خدمة مرفق القضاء يترتب عليها تحقيق نفع خاص يتمثل في حصول كل منهم على حقه وضمن عدم منازعة احد فيه بعد ذلك ، وفي إن واحد يستفيد المجتمع من نشاط القضاء الذي يعطى الحقوق لأصحابها ويضمن لهم الطمأنينة والأمن والاستقرار وهذا نفع عام كما هو واضح .

#### # الانتقادات الموجهة إلى الرسوم في المالية العامة ؟

1. تكون الكلفة التي تتحملها الدولة والمتمثلة بالخدمات أعلى من العائد التي تحصل عليه الدولة

2. لا يمكن إصدار الرسم أو تعديله إلا بالعودة إلى القانون حيث يعد من الإيرادات المفيدة .

3. إن العدالة الاجتماعية مفقودة إلى حد ما ، فالرسم لا يأخذ إلا بنظر الاعتبار المقدرة التكليفية لدافعيها

# أوجه التفريق بين الرسم وبعض الإيرادات العامة الأخرى :

- الرسم والتمن العام :

يتشابه الرسم مع التمن العام في إن كل منهما يدفع في سبيل حصول الفرد على نفع خاص له يتمثل في الخدمة التي يقدمها المرفق العام في حالة الرسم وفي الحصول على سلعة أو خدمة معينة من منتجات المشروعات العامة الصناعية والتجارية ، كما يتشابهان في إن كلا منهما قد يكون مساوياً لتكاليف الخدمة المستهلكة أو أكبر أو أقل منها ، وإن الاعتبارات التي تدعوا الدولة إلى جعل الرسم أكبر أو أقل من نفقة الخدمة المؤداة هي ذاتها التي تدفعها إلى جعل ثمن المنتجات الصناعية أكبر أو أقل من نفقة إنتاجها ويتشابه الرسم مع التمن العام أخيراً في إن كلا منهما يتضمن ضريبة مستترة أو مقنعة في حالة زيادة كبيرة عن تكلفة الخدمة أو السلعة المقابلة .



أما أوجه الاختلاف بين الثمن العام والرسم فهي :

- طبيعة المقابل : فالثمن العام يدفع مقابل النفع الخاص الذي يحصل عليه الفرد من السلعة التي تتبعها له المشروعات العامة الصناعية والتجارية . بينما يدفع الرسم مقابل نفع خاص مقترن بالنفع العام الذي يؤديه المرفق للمجتمع ككل .
- يتحدد الرسم بناء على القانون أو القرار الإداري ، وبالتالي فإن السلطة العامة هي التي تستقل بتحديد قيمته دون تدخل من جانب الأفراد ، أما الثمن العام فإنه يتحدد وفقاً لقوانين العرض والطلب في ظل قيام المنافسة الكاملة بين مشروعات الدولة ومشروعات الأفراد الصناعية والتجارية أو طبقاً لقوانين الاحتكارات وقواعدها إذا ما تعلق الأمر بوجود حالة من حالات الاحتكار المالي للدولة .
- يدفع الرسم جبراً عن الأفراد بينما يدفع الثمن العام اختصاراً بواسطة مشتري السلعة التي ينتجها المشروع الصناعي أو يتجزأ فيها المشروع التجاري ولا تتمتع الدولة في سبيل اقتضائه بحق امتياز على أموال المشتري .
- تناقص أهمية الرسوم كمصدر للإيرادات العامة ، والعكس بالنسبة للثمن العام الذي تتزايد أهميته نظراً للاتجاه الحديث في الدول المختلفة إلى التدخل في الحياة الاقتصادية وإنشاء الكثير من المشروعات الصناعية والتجارية التي كانت من قبل وقفاً على النشاط الخاص .

سؤال / كيف يتم تحديد الثمن العام ؟

الجواب /

1. إذا كان هدف الدولة اجتماعي أي أنها تحاول مثلاً أن توفر نوع معين من السلع إلى فئات اجتماعية محددة في هذه الحالة يكون الثمن العام متواضعاً مما يؤدي إلى خسارة الدولة نتيجة إنتاج السلعة .
- 2 - أما إذا كان هدف الدولة تحقيق أكبر إيراد فإنها تقوم بالمنافسة مع القطاع الخاص في بعض المشاريع على أساس مفهوم الكفاءة الاقتصادية ويتم تحديد الثمن العام نتيجة المنافسة على أساس العرض والطلب ، أما حالة الاحتكار فلا تسمح الدولة للقطاع الخاص بإنتاج سلعة أي يتمدد السعر جراء احتكار الدولة لإنتاج هذه السلعة والهدف من ذلك تحقيق منفعة اجتماعية وإن تكون السلعة المحتكرة واسعة الانتشار ويكون الطلب عليها غير مرن مثل التبوغ .

# أوجه التشابه بين الثمن العام والرسم

1. كل من الثمن العام والرسم تحصل عليها الدولة بمقابل سلعة أو خدمة تقدمها للأفراد .
2. كل من الثمن العام والرسم ممكن أن يتضمن ضريبة مستترة .
- 3 - كل من الإيرادين يمكن إن يكون مساوي أو اقل أو أعلى من الكلفة التي تتحملها الدولة

## # أوجه الاختلاف بين الثمن العام والرسم :

الرسوم	الثمن العام
1- يحقق نفع عام والأجانب نفع خاص 2- يتحدد من خلال القانون 3- يحمل صفة إجبارية 4- دوره في تناقض مقارنة بالإيرادات الخاصة 5- للدولة حق اقتضائه بامتياز على أموال المشتري . 6- لا يسترجع مبلغ الرسم .	1- يحقق نفع خاص 2- يتحدد السعر من خلال المنافسة أو الاحتكار 3- يكون اختياري 4- دوره في تزايد مقارنة بالإيرادات الأخرى 5- ليس الدولة في سبيل اقتضائه حق امتياز على أموال المشتري . 6- يسترجع المبلغ .

### 2- الرسم مقابل التحسين أو الإتاوة :

تعرف الإتاوة بأنها عبارة عن مبلغ من المال تقرضه الدولة جبرا على ملاك العقارات بنسبة المنفعة العامة والتي عادت عليهم من وراء قيامها ببعض الأشغال العامة ، ومن أمثلة هذه الأعمال : شق الطرق وتعبيدها ، وتوصيل الكهرباء ، أو حفر القنوات والمصارف المسهلة لري الأراضي الزراعية .... الخ تتشابه الإتاوة إلى حد كبير مع الرسم مما أدى بالبعض إلى النظر إليها على أنها نوع من الرسوم ، ومع ذلك فإن الأوجه التي يختلفان فيها كثيرة وعلى جانب كبير من الأهمية :

فدرجة الإلزام تختلف في الإتاوة عنها في الرسم ، ففي حالة الإتاوة نجد انه لا مفر للمالك العقاري من دفعها طالما إن عقاره قد استفاد من أشغال عامة ، أما في الرسم فإنه يمكن عدم دفع المقابل النقدي فيه بالامتناع عن الاستفادة من الخدمة التي قرر هذا الرسم في مقابلها من الحالات التي لا يتحقق فيها الإلزام القانوني .

ومن جهة أخرى فإن الإتاوة تقوم بدفعها فئة معينة من الأشخاص ، وهم الملاك العقاريون لعقارات زادت قيمتها نتيجة لأعمال عامة ، أما الرسم يدفع مقابلة أي شخص أراد الانتفاع من خدمات معينة .

ويقصد بالإتاوة عادة تغطية بعض النفقات المشروعات المترتبة على الأعمال العامة أو ما تبقى من هذه النفقات ، أما صيانة تلك المشروعات وما تحتاجه من نفقات دورية فإنها تغطي من حصيلة الضرائب ، ويرجع هذا إلى إن الملاك العقاريين ليسوا المنتفعين بهذه المشروعات السابقة وحدهم ، والإتاوة لا تدفع إلا مرة واحدة ، أما الرسم فيدفعه المستفيد في كل مرة يحصل فيها على الخدمة

### # أوجه الاختلاف بين الرسم والإتاوة

1. درجة الإلزام أو الإلزام : في الإتاوة تكون درجة الإلزام أكبر فالفرد مالك العقار الذي حصل على خدمات معينة مجبرة على دفع الإتاوة بينما الرسم يستطيع الفرد الاستغناء عن الخدمة وبالتالي لا يدفع الرسم .
2. المكلف بالدفع : في الرسم يكون المكلف بالدفع أي فرد يحقق نفع خاص من خدمة معينة أما الإتاوة فالمكلف بالدفع هو صاحب العقار الذي ازدادت قيمة عقاره نتيجة لتقديم الخدمات من قبل الدولة .

سؤال / لماذا تفرض الإتاوة على أصحاب العقارات دون غيرهم ؟  
الجواب / وذلك لان الاتاوة تفرض على أصحاب العقارات التي زادت قيمة عقاراتهم نتيجة قيام الدولة بإنشاء مشاريع عامة ساهمت في زيادة قيمة تلك العقارات .

خامسا : مقارنة بين الضرائب والرسم :

أوجه الشبه : يتشابه الرسم والضريبة في إن كلا منهما :

1. مبلغ من النقود يدفعه الفرد جبرا .
2. كلا منهما يدفع للدولة بصفة نهائية ، وتستعين بحصيلتهما لتغطية النفقات العامة
3. تتمتع الدولة في سبيل اقتضائهما بامتياز على أموال المدين ، ولا بد من صدور أداة تشريعية بفرض كل منهما ، رغم وجوه التشابه هذه فإنه توجد اختلافات كبيرة بين الرسم والضريبة نذكر منها :

- أ - تدفع الضريبة دون مقابل خدمة معينة خاصة لدافعها ، بينما الرسم يدفع مقابل صول الفرد على خدمة معينة
- ب -تفرض الضريبة لتحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية شتى إلى جانب الغرض المالي أما الرسم فهده الأساسى حصول الدولة على إيراد مالي للخزنة العامة .
- ت -تفرض الضريبة ويحدد سعرها بقانون خاص ، ولكن الرسم يفرض بقانون ويترك للسلطة التنفيذية تحدد سعره .
- ث -تفرض الضريبة على أساس الطاقة المالية للفرد ومدى قدرته على تحمل الأعباء العامة ، أما الرسم يفرض على أساس تغطية نفقات المرفق الذي يقدم النفع الخاص إلى دافع الرسم .
- ج -تزايد أهمية الضرائب كمورد للإيرادات العامة في العصر الحديث وتضاؤل أهمية الرسم كمورد مالي .

# تعريف القرض العام وخصائصه :

القرض العام هو " عقد دين تستلف بموجبه الدولة مبالغ من النقود من الأفراد أو المصارف الهيئات المحلية أو الدولية ، مع التعهد بوفاء القروض وفوائده للدائنين في التاريخ المحدد للتسديد وفقا لشروط العقد " .

إن التعهد بوفاء القرض هو الصفة الأساسية التي يتميز بها القرض العام على إيرادات الدولة الأخرى وقد وجد على أساس تعاقدى بين الدولة وبين المقرضين ، لذلك فهو يختلف عن الضريبة ، فإيرادات الضريبة تدخل الخزنة العامة ولا ترد مطلقا لدافعها ، بينما إيرادات القرض تدخل الخزنة العامة دينا وتتعهد الدولة بردها مع الفوائد في أجل محدد .

# أنواع القروض العامة :

1- القروض الداخلية والقروض الخارجية :

أ - القروض الداخلية :

هي القروض التي تحصل عليها الدولة من الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين المقيمين فوق أراضيها وتتمتع الدولة عادة بحرية كبيرة بهذا النوع من القروض ، لأنها تستطيع وضع الشروط التي تجدها ملائمة ، حيث تبين المزايا المختلفة للمقترض ، وتحدد أجل القرض ومعدل الفائدة وكيفية السداد .

ب - القروض الخارجية :

هي القروض التي تحصل عليها الدولة من شخص طبيعي أو اعتباري مقيم في خارج البلاد أو من حكومات أجنبية وتلجأ الدول إلى مثل هذه القروض عندما تكون بحاجة إلى رؤوس أموال ، وعدم كفاية الإيرادات الداخلية وعدم كفاية المدخرات الوطنية .

كذلك تلجأ للقروض الخارجية عند حاجة الدول إلى عملات أجنبية لتغطية العجز في ميزان المدفوعات أو لدعم نقدها الوطني وحمايته من تدني قيمته ، أو من أجل الحصول على ما يلزمها من سلع إنتاجية و سلع استهلاكية ضرورية لتلبية حاجة السوق الداخلية .

## 2- القروض الاختيارية والقروض الإجبارية :

أ - القروض الاختيارية :

ينجم القرض الاختياري عن عقد تراضي ، حيث يتم بتراضي المتعاقدين واختيارهما والمكتب في هذا النوع من القروض ليس له الحقوق سوى بالقبول أو الامتناع فبعض الكتاب ، اعتبروا عقد القرض الاختياري عقد إذعان لأن المكتب لا يستطيع مناقشة الدولة في شروط القرض ولا يملك إلا القبول أو الرفض ، وفي الواقع إن المكتب لا يخضع لإكراه هنا ، لأنه يكتب في القرض بدافع ذاتي وبقصد الحصول على الامتيازات المالية المقدمة .

ب - القروض الإجبارية :

هي القروض التي تفرضها الدولة على رعاياها بصورة إجبارية مقابل تعدها لهم بسدادها في الوقت المناسب وتلجأ الدول إلى مثل هذه القروض في الأزمات الاقتصادية والحروب والظروف الطارئة كالكوارث الطبيعية التي تصيب البلاد ومثل هذه القروض تشبه الضريبة لكونها مفروضة بصورة إلزامية ، إلا أنها تختلف عن الضريبة ، بأنها غالباً ما تعود المبالغ لدافعها مع فوائد تحددها السلطات العامة .

## 3- القروض العمرية والقروض المؤبدة والقروض لأجل :

أ - القروض العمرية :

هي القروض المرتبط سدادها بعمر المقرض ، فينتهي أجلها بوفاته ، وفي مثل هذه القروض تكون الدولة ملزمة بتقديم إيراد متفق عليه للمقرض ، مقابل المبالغ التي اقترضها للدولة ، ما دام حياً ، وعندما يتوفى المقرض يسقط عن الدولة التزامها تجاه المقرض وتصبح الأموال للدولة .

ب - القروض المؤبدة :

هي القروض التي لا تحدد الدولة تاريخاً معيناً لردّها ، ولكنها تلزم بدفع فائدة عنها وتملك الدولة الحق باستهلاك ما تشاء من سندات القرض في الوقت الذي يناسبها ، والمقرض لا يستطيع أن يطالب الدولة وفاء القرض ، ولكن يملك الحق بالمطالبة بالفائدة المقررة سنوياً .

ج - القروض لأجل أو العائمة أو السائرة :

هذه القروض تلجأ إليها الدولة لمواجهة حالات مؤقتة وطارئة وبهذا فهي تعقد لمدة معينة ينقضي الدين بنهايتها ، وسندات هذا النوع من القروض إما أن تكون لأجل طويل تزيد مدتها على (10) سنوات ، أو لأجل متوسط لا تتجاوز مدتها (10) سنوات ولا تقل عن سنة ، أو لأجل قصير ، تتراوح مدتها بين الشهر والسنة الواحدة .

4 - القروض المثمرة والقروض العقيمة :

أ - القرض المثمر : هو الذي ينفق على مشروع استثماري يأتي بإيراد ويسد أصل الدين مع الفوائد المترتبة عليه وهو من أكثر القروض إنتاجية .

ب - القرض العقيم : هو الذي ينفق على مشروعات لا تأتي بإيرادات لتسديد القرض وفوائده ولكن له فوائد عامة للاقتصاد والمجتمع .

## # مكونات نظام إصدار القرض :

### نظام إصدار القروض العامة :

يصدر القرض عادة بقانون غير ملزم للمقرضين إلا في حالة القروض الإجبارية ويتضمن نظام إصدار القرض ما يأتي :

### أولاً : قيمة القرض

قد تحدد الدولة قيمة القرض المطلوب وعندها تطرح سندات للبيع بقدر قيمة القرض . يحدث هذا عندما تكون الدولة بحاجة إلى مبلغ محدد وكذلك عندما تتمتع بمركز مالي جيد يغري المقرضين بإقراضها . وقد لا تحدد الدولة قيمة القرض بل تحدد مدة الاكتتاب وعند انقضاءها يغلق باب الاكتتاب . ويحدث ذلك عندما تحتاج الدولة إلى مبالغ كبيرة خشيتها من عدم تغطية مبلغ القرض نتيجة لضعف مركزها المالي أو عدم الاستقرار الاقتصادي .

### ثانياً : الامتيازات

لكي يقدم المقرضون على شراء السندات العامة أي إقراض الدولة يجب أن تحد لهم الامتيازات لإغرائهم بتقديم القروض وأهمها :

- 1 - سعر الفائدة : يجب أن يحدد سعر الفائدة لكل قرض ويؤثر في تحديد عدة عوامل منها سعر الفائدة السائد في السوق وحالة الأسواق المالية والمركز المالي للدولة ومدى الثقة بها . وحجم القرض ومدته ، وحالة التوقعات عن المستقبل من حيث التفاؤل والتشاؤم .
- 2 - الامتيازات الضريبية : لتشجيع الاكتتاب في القروض العامة قد تقرر الدولة إعفاء السندات وفوائدها من الضرائب .
- 3 - الامتيازات القانونية : مثل جعل السندات غير قابلة للحجز عليها لتسديد الديون التي بذمة المكلف .
- 4 - التامين ضد انخفاض قيمة النقود : يتم ذلك من خلال ربط قيمة السند بالذهب أو بعملة أجنبية أو بسلة من العملات أو منح معدلات فائدة مرتفعة .

### ثالثاً : سعر الإصدار : تصدر القروض العامة بأحد سعيرين هما :

- 1 - سعر التكافؤ وهو السعر الذي تكون عنده القيمة الاسمية للسند معادلة للقيمة الفعلية التي تحصل عليها الدولة .
- 2 - أقل من سعر التكافؤ : إذا كانت القيمة الاسمية للسند أكبر من القيمة الفعلية التي تحصل عليها الدولة . ويعرف الفرق بينهما بمكافأة الإصدار أو مكافأة التسديد .

### رابعاً : شكل السندات

تتخذ القروض العامة عادة شكل سندات حكومية تصدرها الدولة وقد تكون من فئة واحدة أو عدة فئات . وكل سند مرتبط بقسائم تسمى كوبونات الفوائد وتكون بعدد الأقساط المحددة لدفع الفوائد (أي بعدد سنوات مدة القرض ) وتكون السندات على ثلاثة أنواع :

- 1 - سندات اسمية : يدون اسم مالكيها على السند وفي سجلات خاصة . ولا تدفع الفوائد وقيمة السند إلا لمالك السند . ومن مزايا هذه السندات إنها مؤمنة من السرقة والضياع . إلا إنها قليلة التداول وذات سيولة أقل لان بيع السند يتطلب تغيير الاسم على السند وفي السجلات الخاصة .

2 - السندات لحاملها : تكون ملكيتها لحاملها على وفق قاعدة الحيازة في المنقول سند الملكية هذه

السندات بسيولة عالية بحيث يتم تداولها بدون إجراءات رسمية وكذلك عملية استلام الفوائد إلا أنها معرضة لمخاطر السرقة والضياع .

3 - السندات المختلطة : تكون اسمية بالنسبة لقيمتها . ولحاملها بالنسبة لكوبونات الفوائد .

خامسا : طرائق الاكتتاب

هناك عدة طرائق للاكتتاب

1 - الاكتتاب العام المباشر :

تقوم الدولة بعرض سندات القرض للبيع عن طريق إدارات حكومية محددة مثل دوائر البريد أو دوائر وزارة المالية . ومن يرغب بالاكتتاب يتوجه إلى هذه الأماكن . من محاسن هذه الطريقة أنها سهلة وتوفر للدولة العمولة التي تتقاضاها المصارف عند قيامها بترويج السندات . وكذلك تمنع المضاربة بالسندات العامة . تكون هذه الطريقة أكثر نجاحا كلما زادت ثقة المقرضين بالدولة . ومن عيوبها أنها لا تغطي مبلغ القرض ما يزعزع الثقة بالدولة .

2 - الاكتتاب المصرفي :

تقوم الدولة ببيع السندات إلى المصارف بسعر اقل من السعر الاسمي ويقوم المصرف ببيعها بالسعر الاسمي محققا أرباحا هي الفرق بين السعرين . تتبع هذه الطريقة عند ما تكون الدولة بحاجة ماسة إلى مبلغ القرض أو عند الخوف من عدم إمكانية تغطية مبلغ القرض عن طريق الاكتتاب المباشر . إلا إن هذه الطريقة تحرم الدولة من فرق السعر الذي يستحوذ عليه المصرف .

3 - الاكتتاب في سوق الأوراق المالية ( البورصة ) :

تطرح السندات للبيع في سوق الأوراق المالية ( البورصة ) بدفعات صغيرة لتباع بسعر السوق وهذه الطريقة سهلة وقليلة التكاليف . إلا إن الدولة لا تستطيع طرح كميات كبيرة من السندات لنلا ينخفض سعرها وهذا يعني ارتفاع فائدتها مما يحمل الدولة تكاليف عالية .

4 - الاكتتاب بالمزايدة :

تتخذ هذه الطريقة صورتين هما :

أ - تباع الحكومة سندات القرض بالمزايدة على الأفراد والبنوك بعد أن تحدد سعر أدنى للسند فمن يدفع سعرا أعلى يلبي طلبه أولا ، ثم الأدنى فالأدنى . مثال ذلك أن يحدد سعر 900 دينار للسند الذي قيمته الاسمية 1000 دينار ، فتكون المزايدة محصورة بين هاتين القيمتين .

ب - تحدد الحكومة سعر فائدة أعلى مثل 10 % وتسمح للمشاركين عرض سعر فائدة اقل فمن يعرض سعر فائدة اقل يفوز بعملية شراء السندات .

# انقضاء القروض العامة :

يقصد بانقضاء القرض العام رد أصله مع الفوائد المستحقة في آجالها المحددة .

ويتم ذلك بطريقتين هما :

الوفاء القروض :

أي تسديد القرض مع الفوائد في الوقت المحدد دفعة واحدة ويتم ذلك عادة في القروض القصيرة الأجل حيث تسدد من موارد الدولة الاعتيادية .

استهلاك القروض :

يتم التخلص من عبء القرض على شكل دفعات خلال فترة معينة وتكون بأساليب منها :  
أولا : الاستهلاك على شكل أقساط سنوية محددة تتضمن جزء من قيمة القرض والفائدة .

ثانيا : الاستهلاك بالقرعة : تحدد الدولة المبلغ الذي تريد تسديده مع الفوائد المستحقة وتختار مجموعة من السندات بالقرعة وتسدها مع فوائدها . تكرر هذه العملية سنويا إلى أن يتم تسديد كامل القرض .

ثالثا : الاستهلاك عن طريق الأسواق المالية : تقوم الدولة بشراء السندات من السوق ويحدث ذلك عندما تنخفض أسعار السندات عن قيمتها الاسمية . ولا تتمكن الدولة من شراء سندات كثيرة لان أسعارها سوف ترتفع .

# تخفيف الأعباء المالية للقروض العامة :

تخفف أعباء القروض العامة بعدة أساليب منها :

تثبيت القرض العام :

عندما لا ترغب الدولة في تسديد القرض لحملة السندات لسبب ما ، فإنها تقوم بإصدار قرض جديد بمبلغ القرض القديم نفسه وتسمح لحملة سندات القرض القديم باستبدالها بسندات القرض الجديد . وبذلك يحول القرض الذي حل موعد سداده إلى قرض جديد لمدة أطول . وقد يكون هذا التمويل اختياريا أو إجباريا وحسب ظروف الدولة المالية .

# تبديل القرض العام :

تقوم الدولة بتبديل سندات القرض القديم بسندات جديدة وبالقيمة الاسمية نفسها ولكن بفائدة اقل . وهذا يعني استبدال القرض القديم بقرض جديد وبالقيمة نفسها مع خفض قيمة الفائدة . تلجأ الدولة إلى ذلك عندما ينخفض سعر الفائدة في السوق عن السعر المحدد للقرض . ويتم تبديل القروض الطويلة بقرض أقصر . ونجاح هذه العملية يعتمد على مدى الثقة بسياسة الدولة المالية والاقتصادية ومستوى النشاط الاقتصادي . فتكون العملية سهلة في أوقات الانتعاش الاقتصادي وصعبة في حالة الكساد لان تفضيل السيولة النقدية يزداد عند المقرضين فيفضلون السداد على التبديل .

# إنكار القرض العام :

تعلم الدولة على امتناعها عن تسديد القرض وفوائدها . وتلجأ الدولة إلى ذلك بقصد تخفيف الأعباء المالية وإزالة غبن وقع عليها عند عقد القرض . أو بقصد تحقيق العدالة الاجتماعية عندما يكون المقرضون من الأغنياء إلا إن هذا الأسلوب يدمر الثقة

بالمركز المالي للدولة ويقلل من قدرة على عقد قروض جديدة . أما عن صعيد القروض الخارجية فإنه يؤدي إلى أزمات اقتصادية وسياسية خطيرة .

### # الآثار الاقتصادية للقروض العامة :

يمر القرض بثلاث مراحل . هي مرحلة إصدار القرض ومرحلة إنفاق القرض ومرحلة تسديد القرض . وفي كل مرحلة تكون للقرض آثار تختلف آثاره في المراحل الأخرى . وفيما يأتي آثار القرض العام حسب هذه المراحل .

### # آثار القرض العام في مرحلة إصدار القرض ( الاقتراض ) :

يختلف آثار القرض في هذه المرحلة حسب مصدر القرض داخليا كان أم خارجيا :

#### أولا : اثر القرض الداخلي

القرض الداخلي أما أن يكون مصدره الأفراد أو البنوك التجارية أو البنك المركزي واثر القرض يعتمد على مصدره .

1 - إذا كان مصدر القرض الأفراد فإن الأموال المقترضة إذا كانت مكتنزة وبعبدة عن التداول فأثر القرض يكون على شكل زيادة في القوة الشرائية وارتفاع في الطلب وزيادة في الإنتاج إذا كانت هناك طاقة إنتاجية عاطلة . وإلا أدى إلى ارتفاع الأسعار وحصول التضخم أي تكون آثار القرض توسعية . أما إذا كانت الأموال المقترضة مخصصة للاستثمار الخاص فيكون للقرض آثار انكماشية .

2 - إذا كان مصدر القرض البنوك التجارية والبنك المركزي : إذا كانت الأموال المقترضة من الاحتياطات والتي لا تؤثر على القدرة الاقراضية للبنوك فإن اثر القرض يكون على شكل زيادة في القوة الشرائية وارتفاع في الطلب وزيادة في الإنتاج أي تكون له آثار توسعية . أما إذا اثر القرض على القدرة الاقراضية للبنوك فإن اثر القرض يكون انكماشيا .

#### ثانيا : اثر القرض الخارجي

القرض الخارجي يضيف قوة شرائية جديدة وبذلك تكون له آثار توسعية ويساهم القرض الخارجي كذلك في تعديل ميزان المدفوعات وتحسين سعر صرف العملة المحلية

والقرض الخارجي أما يكون على شكل نقد أجنبي يستعمل في استيراد سلع وخدمات أو يكون على شكل أو سلع وخدمات . ومدى الآثار التوسعية يعتمد على نوع هذه السلع المستوردة فإذا كانت سلعا استهلاكية فإنها تخفض أو تمنع من ارتفاع الأسعار وإذا كانت سلعا إنتاجية فإنها تساهم في زيادة الإنتاج ورفع مستوى الدخل القومي ومستوى الاستخدام .

### # آثار القرض العام في مرحلة الإنفاق :

تعتمد هذه الآثار على مصدر القرض داخليا كان أم خارجيا :

#### أولا : آثار إنفاق القرض الداخلي

تكون الآثار توسعية وحجم هذه الآثار يعتمد على نوع الإنفاق والغرض منه . فتكون الآثار



أكثر توسعية إذا انفق القرض في مجالات استثمارية تساهم في زيادة الإنتاج وكذلك إذا ما انفق لتقديم خدمات اجتماعية كالصحة والتعليم أو إعانات اقتصادية لمشاريع اقتصادية . وتعتمد هذه الآثار على مستوى النشاط الاقتصادي . فإذا كانت هذه الطاقة إنتاجية عاطلة فالآثار تكون زيادة في

حجم الاستخدام . أما إذا لم تكن هناك طاقات عاطلة فإن إنفاق القرض يزيد الطلب ويرفع الأسعار ويحصل التضخم .

ثانيا : آثار إنفاق القرض الخارجي :

تكون آثار توسعية إذا انفق في الداخل أما إذا انفق في الخارج فتكون آثاره معتمدة على نوع السلع والخدمات المستوردة . وبشكل عام تكون آثاره توسعية . أما إذا استخدم القرض الخارجي لتسديد قرض خارجية فإنه لا يكون للقرض آثار على الاقتصاد القومي .

# آثار القرض العام في مرحلة التسديد :

تختلف الآثار في هذه المرحلة في حالة كون القرض المسدد داخليا أم خارجيا .

أولا : آثار تسديد القروض الداخلية :

تتوقف هذه الآثار على مصدر الأموال التي تستخدمها الدولة لتسديد فإذا كان مصدرها الضرائب غير المباشرة فإنها تؤدي إلى خفض الاستهلاك والطلب وانخفاض مستوى النشاط الاقتصادي أي آثار انكماشية . وتزداد هذه الآثار إذا كان مقرضو الدولة من الأغنياء أو البنوك التجارية التي لديها احتياطات نقدية غير مستثمرة . أما إذا تم تمويل القروض من الضرائب المباشرة وكانت السندات مملوكة للطبقات المتوسطة والفقيرة فإن الآثار تكون توسعية . لأن الأغنياء هم الذين يتحملون عبء القرض . بينما يزداد دخل الفقراء مما يزيد من طلبهم السلع وبذلك تكون الآثار توسعية . وعادة ما تلجأ الدولة إلى تسديد ديونها الداخلية في أوقات الكساد لتنشيط الطلب الاستهلاكي والاستثماري .

ثانيا : آثار تسديد القروض الخارجية

تسديد القروض الخارجية يتطلب اقتطاع جزء من الثروة والدخل القومي على شكل ضرائب تدفع حصيلتها للدائنين في الخارج وتكون الآثار انكماشية على حجم الدخل القومي ومستوى الاستخدام وعادة ما تسدد القروض الخارجية بالعملة الأجنبية مما يؤثر سلبا سعر صرف العملة المحلية ويؤدي إلى إحداث عجز في ميزان المدفوعات ، ولهذا أيضا آثار انكماشية .

# الإصدار النقدي

مفهوم الإصدار النقدي :

عندما تعجز وسائل التمويل السابقة عن توفير مبالغ نقدية كافية لتغطية النفقات العامة . تلجأ الدولة إلى زيادة وسائل الدفع عن طريق الإصدار النقدي الجديد أو التوسع في الائتمان المصرفي يعني الإصدار النقدي خلق كمية من النقد الورقي تستخدمه الدولة في تمويل نفقاتها العامة . أما التوسع في الائتمان المصرفي فإن الدولة تقترض من البنوك التجارية التي تستطيع خلق نوع

جديد النقود يسمى نقود الودائع وبالتالي إضافة كمية جديدة إلى وسائل الدفع . إن الإصدار النقدي الجديد والتوسع في الائتمان المصرفي يمثلان قروضا لا تستند إلى مدخرات حقيقية . وتؤدي إلى زيادة القوة الشرائية وارتفاع الطلب الكلي مما يؤدي إلى ارتفاع الأسعار وانخفاض قيمة النقود . يحدث ذلك في عدم تجاوب العرض لارتفاع الطلب أي في حالة عدم مرونة الجهاز الإنتاجي وعدم وجود طاقات إنتاجية عاطلة . أما إذا كانت هناك طاقات إنتاجية عاطلة فإن زيادة وسائل الدفع تؤدي إلى تشغيل هذه الطاقات وزيادة الإنتاج والاستخدام أما في حالة وجود الاستخدام الكامل فإن زيادة عرض النقد بهذه الوسيلة تؤدي إلى ارتفاع في الأسعار أي يكون لها آثار تضخمية مباشرة .

#### # موقف الفكر المالي من الإصدار النقدي :

هناك موقفين للفكر المالي من الإصدار النقدي هما :

# موقف الفكر المالي التقليدي :

لقد عارض الفكر المالي التقليدي هذه الوسيلة للتمويل للأسباب الآتية :

# إن الفكر التقليدي يفترض حصول التوازن الاقتصادي تلقائيا وعند مستوى الاستخدام التام : إذا قامت الدولة بتمويل نفقاتها عن طريق الإصدار النقدي الجديد فإن هذا يعد تدخلا غير مرغوب فيه لأنه يعيق عمل آلية السوق أو جهاز الثمن على أداء مهمته في إعادة التوازن الاقتصادي القومي . فالتمويل بالعجز أو بالتضخم يؤدي إلى ارتفاع الأسعار وقد يؤدي إلى المزيد من الارتفاع في الأسعار بسبب زيادة الطلب على السلع والخدمات لتوقع المستهلكين ارتفاعا أكبر في الأسعار في المستقبل . أما من جهة المنتجين والعرضين فإنهم يقللون من إنتاجهم أو من ما يعارضون من سلع أملا في أرباح أكبر في المستقبل وكل هذا يؤدي إلى المزيد من الارتفاع في الأسعار وتدهور مستمر في قيمة النقود .

#### # يضر ارتفاع الأسعار بأصحاب الدخول الثابتة

والتي تتميز بعدم مرونتها أي أنها لا تتغير بسرعة تغير الأوضاع الاقتصادية وخاصة المستوى العام للأسعار مثل الرواتب والعقود طويلة الأجل مثل الإيجارات أما أصحاب الدخول المرنة كالأرباح فإنهم ينتفعون من التضخم . وهذا يعني إن التضخم يؤدي إلى إعادة توزيع الدخل لصالح أصحاب الدخول المرنة على أصحاب الدخول الثابتة .

#### # يؤثر التضخم تأثير سلبي على الادخار :

فارتفاع الأسعار وتدهور قيمة النقود يجعل الأفراد يميلون إلى تفضيل اقتناء السلع على الاحتفاظ بالنقود مما يؤدي إلى زيادة الاستهلاك على حساب المدخرات السابقة والحالية .

#### # يؤدي التضخم إلى عجز في ميزان المدفوعات

لان ارتفاع الأسعار يقلل من الصادرات حيث تصبح السلع الوطنية مرتفعة السعر بالقياس مع السلع الأجنبية مما يقلل من فرص التسوق الخارجي او التصدير . وكذلك تزداد الاستيراد لان السلع الأجنبية تبدو رخيصة مقارنة مع السلع الوطنية .

#### # موقف الفكر المالي الحديث من الإصدار النقدي :

أما الفكر المالي الحديث فيرى إمكانية لجوء الدولة إلى هذه الوسيلة للتمويل في حالة وجود

موارد اقتصادية عاطلة . وهنا يجب التمييز بين حالة الدول المتقدمة والمتخلفة . ففي حالة الدول المتقدمة يكون هناك جهازها الإنتاجي عالي المرونة ومتكامل . فان أي زيادة في الطلب تنعكس على شكل زيادة مستمرة في الإنتاج إلى أن يصل الاقتصاد إلى حالة الاستخدام التام . ففي هذه الدول ومثل هذه الحالة لا بنس أو يفضل اللجوء إلى هذه الطريقة للتمويل إلى أن يصل الاقتصاد إلى حالة الاستخدام التام . أما في الدول النامية فإنها ذات جهاز إنتاجي غير مرن وغير متكامل فإذا لجأت هذه الدول إلى الإصدار النقدي فان تأثيره يكون على شكل ارتفاع في الأسعار وانخفاض في قيمة النقود إي التضخم . وبشكل عام عند اللجوء إلى هذه الطريقة في تمويل النفقات العامة يجب الأخذ بنظر الاعتبار عدة أمور منها :

أولا : مدى مرونة الجهاز الإنتاجي وقدرته في الاستجابة للمتغيرات التي تحصل في الطلب .

ثانيا : استخدام هذا الأسلوب في تمويل النفقات الاستثمارية خاصة في المشاريع الإنتاجية ذات العائد المرتفع والتي تتطلب فترة حمل قصيرة . لكي يمكن كبح الأثر التضخمي الذي يحدثه التدفق النقدي اللازم لإنشاء المشروع . أي إن الإنتاج الجديد يساهم في إشباع الطلب المتولد من التدفقات النقدية في فترة إنشاء المشروع .

ثالثا : ضرورة دراسة مرونة الطلب الداخلية للسلع المختلفة ومعرفة السلع التي يزداد الطلب عليها عند زيادة الدخل . ومن ثم العمل على إنشاء المشاريع التي تنتج هذه السلع .

### الغرامات الجزئية :

وهي العقوبات المالية التي تفرضها الدولة على مرتكبي المخالفات القانونية ويهدف إلى ردع الأفراد عن ارتكاب هذه المخالفات أكثر مما تهدف إلى تحقيق إيراد مالي . وأهمية هذه الإيرادات قليلة بشكل عام وتتأثر حصيلتها بمستوى الوعي الاجتماعي لأفراد المجتمع . فكلما زاد الوعي الاجتماعي كلما قلت المخالفات وقلت معها الغرامات والعكس صحيح .

### # الزكاة :

تعتبر الزكاة ثالثة العبادات الخمس في الإسلام ، تأتي في القران والسنة بعد فريضة الصلاة مباشرة والزكاة نوعان زكاة المال وزكاة الفطر ، أي زكاة فواجبه كل مسلم ومسلمة يملك ما يزيد عن قوت يومه ومقدارها عن كل فرد صاع من القمح إي حوالي 2,176 كيلو جرام يخرجها المكلف عن نفسه وعن كل ما تلزمه نفقته فجر عيد الفطر المبارك ويجوز إخراجها قبل ذلك بأيام قليلة .

أما زكاة المال فتنقسم بدورها إلى زكاة المال وزكاة الزرع وزكاة الأنعام فتجب زكاة المال على الذهب والفضة عدا حلي المرأة المتخذة للزينة المعتادة أن تتناسب مع طبقتها الاجتماعية ، كما تجب على كافة النقود والإيرادات والدخول المدخرة والودائع النقدية لدى البنوك وشركات توظيف الأموال ، كما تجب على عروض التجارة وسائر الأوراق التي تقوم بمقام النقود ، وتجب الزكاة في هذه الأموال متى

بلغت النصاب الخالي من الديون وحال عليها الحول أي العام الهجري بمعدل 2,5% سنويا .

وتستحق زكاة الزرع على بعض المحاصيل الحقلية مثل القمح والشعير والبقول النباتية مثل الفواكه عند جني المحصول متى بلغت النصاب ومقدار زكاة الزرع عشر المحصول 10% إذا كان يروى من الأمطار أو بدون استخدام الآلات والإلا فمقدارها نصف العشر 5% ، أما زكاة الأنعام فتستحق على الإبل والبقر والجاموس والغنم والماعز متى بلغت النصاب وحال عليها الحول بمقادير وشروط معينة .

ويشار جدلا واسع النطاق حول إمكانية استبدال الزكاة بالضرائب ، إلا إن هذا الجدل انتهى تقريبا إلا إن مصارف الزكاة الثمانية المحددة شرعا بنص القرآن الكريم "إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين في سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله" هي ضمن مجالات الإنفاق العام للدولة وليس بديلا من المجالات الأخرى للإنفاق العام اعتبرت الزكاة مصدرا من مصادر إيرادات الدولة تغطي جانبا من النفقات العامة ويتم تحصيلها على هذا الأساس من خلال اطمئنان ولي الأمر أي الحاكم على الناس يطبقون شرع الله ويخرجون زكاة أموالهم دون أن تكون بديلا للضرائب الوضعية لان أهداف الضرائب تتعدى في العصر الحديث الهدف من الزكاة ، وعليه أي الحاكم في مجال جمع الزكاة إن يشرف ويوجه ويرشد عليه أن يبسر للناس ما يقيمون به شرع الله وله في سبيل ذلك أن يضع من التنظيمات والإجراءات ما يضمن به التطبيق الأمثل وله أن يخصص جهة معينة لمساعدة من يعجز أو يرغب من المكلفين في احتساب الزكاة المستحقة وتلقي أموال الزكاة التي لم يستطيع أربابها إنفاقها في مصارف في مصارفها أو لم يجدوا لها مستحقين ولهذا كله تصبغ الزكاة مصدر من مصادر الإيرادات العامة إلا إنها مشروطة بشرط إنفاقها على مصارف الزكاة ، ومن ناحية أخرى فلا جدال في إن مصارف الزكاة الثمانية هي أيضا ضمن مجالات الإنفاق العام للدولة فهي إذن إيرادات عامة تغطي جانبا من النفقات العامة ، فإذا لم تكف حصيلتها كان على الدولة أن تفرض الضرائب لتحقيق باقي أهداف المجتمع .

#### # المساعدات والهبات والهدايا

وتظهر أهمية هذا المصدر في الموازنة العامة للدولة في حالات معينة مثل أوقات الحروب حيث يتكاتف ويتسابق أفراد المجتمع على تقديم يد العون للدولة من خلال تقديم بعض الهدايا والهبات في صورة نقدية أو عينية ، وقد تتبلور المساعدات في حالة الكوارث مثل الزلزال وإرسال بعض المساعدات للمشاركة في التخفيف من آثار تلك الكوارث .

ويلاحظ إن المساعدات والهبات والهدايا قد تكون مقدمة من قبل الأفراد والمؤسسات أو من قبل بعض الحكومات الصديقة ، أو المنظمات غير الحكومية في المجتمع المدني ، وقد تكون المساعدات والهبات والهدايا في صور نقدية أو في صور عينية وتعتبر هذه الموارد هي موارد مؤقتة من الصعب الاعتماد عليها لأنها ترتبط بظروف وأوضاع معينة .

## # اليانصيب العام

يعتبر اليانصيب العام احد الموارد الهامة التي تعتمد عليها العديد من الدول الغير الإسلامية لأنه مورد اقل عبئا على أفراد المجتمع ويقوم عليه أفراد المجتمع الذين يميلون إلى الاشتراك في المراهنات والعباب اليانصيب وطواعية دون أكره أو إجبار ، وقد أثبتت التجارب في حكومات الولايات باستراليا نجاح فكرة استخدام الدولة اليانصيب العام في الحصول على مورد ضخم لتمويل النفقات العامة كما تطبق لبنان هذه الفكرة تحت اسم اليانصيب الوطني العام ، وتحصل منه أسبوعيا على مبالغ طائلة تغطي جانبها مما من نفقات الدولة ثم ابتدعت روسيا منذ فترة طويلة نظام جوائز السحب الدوري كبديل لنظام الفوائد على السندات لتشجيع أفراد الشعب على شراء السندات الحكومية ، أي إن اليانصيب هنا يتم على الفائدة المستحقة على رأس المال وليس على رأس المال نفسه ، ثم استعارت منها إنجلترا هذا النظام عام 1956 وتبعتها بعض الولايات الأمريكية منذ سنة 1964 .

وقد اقتبست مصر من روسيا نظام اليانصيب العام وتطبيقه منذ سنة 1967 من خلال إصدار البنك الأهلي المصري لما أسموه شهادات الاستثمار المجموعة (ج) ذات الجوائز ، وقد أثار هذا المورد الكثير من النقاشات الدينية والأخلاقية وانتهى الرأي إلى انه غير محبذ في الدول الإسلامية بل إن كثير من الدول الإسلامية استبعدته من مصادر الإيرادات العامة .

